



موجبات الاقتضاء في كتاب

الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري (ت 577هـ)

أ.م.د. هاشم جعفر حسين

جامعة بابل / كلية التربية للعلوم الإنسانية

توطئة :

كُثُرتُ الفاظُ (اقتضى ، يقتضي ، مقتضى ، اقتضاء) فِي الكتب النحوية ⁽¹⁾ وَإِذَا تَتَبَعَنَا مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ ضَمِّنَ سِيَاقَاتِهَا فِي نصوصِ هَذِهِ الْكِتَابَاتِ لَوْجَدْنَا أَنَّ مَعَانِيهَا لَا تَخْرُجُ عَنِ الْمَدْلُولِ الْلُّغُوِيِّ لِلْأَقْتِضَاءِ عِنْدِ الْلُّغُويِّينَ ، وَمَفَادِهُ أَنَّ الْأَقْتِضَاءَ هُوَ الْمَطَالِبَ بِقَضَاءِ الْأَمْرِ ، إِمَّا عَلَى جَهَةِ الْوُجُوبِ ، أَوْ عَلَى جَهَةِ لَا تَسْتَوِجُ الْحُكْمُ وَلَكِنَّهَا نَقْتَضِيهِ ، مِنْ بَابِ احْتِيَاجِ الشَّيْءِ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ . ⁽²⁾

وَمَمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ نَظُمَ الْكَلَامَ مَبْنَىً عَلَى مَقْتَضَيَاتِ النَّحْوِ ، وَأَنَّ تَلْكَ الْمَقْتَضَيَاتِ لَا يُدْرَكُ كُنْهُهَا إِلَّا بِوَاسِطَةِ الْقُوَّةِ الْمَائِزَةِ الَّتِي يَمْيِيزُ بَهَا الدَّارِسُ مَا يَلَامِ مَوْضِعَ الْكَلَامِ وَنَظْمَهُ وَالْغَرْضُ مِنْهُ ، وَمَا يَصْحُّ وَمَا لَا يَصْحُّ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مَمَّا يَعْمَلُ عَلَى ضَمْ أَحْرَازِ الْكَلَامِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، لِتَنْشَأَ التَّرَاكِيبُ الْكَلَامِيَّةُ عَلَى وَفْقِ مَوجَبَاتِيِّ مَقْتَضَيَّةِ إِلَانِشَائِهَا .

وَإِنْ نَحْنُ تَتَبَعَنَا مَعْهُمْ إِلَرَاكِهِمْ هَذَا وَجَدْنَا أَنَّ مَصْنَفَاتِهِمُ النَّحْوِيَّةِ تَتَكَلَّمُ عَلَى مَوجَبَاتِ الْأَقْتِضَاءِ تَتَعَلَّقُ إِجْمَالًا بِالْأَصْوَلِ النَّحْوِيِّ الَّتِي أَقْرَرَتْ بِمَوجَبِهَا الْحُكْمَ ، وَتَتَعَلَّقُ تَفصِيلًا بِنَظَرِيَّةِ الْعَالَمِ وَمَا يَسْتَبَعُهَا مِنْ حُكْمَ الْإِعْرَابِ مِنْ جَهَةِ آخَرِ .

وَإِنْ اخْتَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْمَصْنَفَاتِ كِتَابَ (الإنصاف في مسائل الخلاف) لِأَبِي الْبَرَّ كَاتِبَهِ (ت 577هـ) ، بِوَصْفِهِ سُجْلًا نَاضِجًا لِلْفَكَرِ النَّحْوِيِّ بِأَصْوَلِهِ التَّنْظِيرِيَّةِ وَفَرْوَعِهِ التَّطْبِيقِيَّةِ ، لَوْجَدْنَا أَنَّ مَوجَبَاتِ الْأَقْتِضَاءِ يُمْكِنُ أَنْ تُبَوَّبَ فِي أَرْبَعَةِ مَطَالِبٍ ، فُسِّمَتْ فِي الْبَحْثِ بِحَسْبِ عَدْدِ مَسَانِلِهَا عَلَى النَّحْوِ الْأَتِيِّ :

المطلب الأول : موجبات اقتضاء القياس .

المطلب الثاني : موجبات اقتضاء المعنى .



المطلب الثالث : موجبات اقتضاء القاعدة النحوية .

المطلب الرابع : موجبات اقتضاء الأصل .

ومن الجدير بالذكر هنا أنَّ هذا البحث غير معنِّي بذكر تفصيلات الأدلة التي ذكرها الأنباري لرأي البصريين ورأي الكوفيين في المسألة – موضع الدراسة – وإنما يُعني منها بدراسة الأدلة المتعلقة بمقتضى المطلب الذي يتناوله الباحث، على أنَّني – إنماً للفائدَة – ذَيَّلْتُ في هوامش البحث المصادر التي ذُكرت فيها المسألة المدروسة .



المطلب الأول : موجبات اقتضاء القياس

والمسائل التي وردت ضمن هذا العنوان في الإنصاف ستة ، هي :

المسألة الأولى : (ما) الحجازية

ذكر الأنباري أن مذهب البصريين أن (ما) في لغة الحجاز تعلم عمل (ليس) في الجزأين ، فترفع الاسم وتتصب الخبر ، نحو : (ما زيد قائمًا) ، على حين أن الكوفيين يرون أن (ما) ليست من الحروف المختصة ، لأنها تدخل على الاسم ، نحو (ما زيد قائم) ، وعلى الفعل ، نحو : (ما يقوم زيد) ، فحُفِّظاً أن لا تعمل ، ولذا أهملت في لغة تميم ، وهو القياس ، فإن ورد الاسم منصوباً معها ، فهو منصوب بنزع الخافض ، لا بأنها عاملة فيه ⁽³⁾ .

ومع إقرار الأنباري بقياس الكوفيين مال إلى رأي البصريين ، مستدلاً لهم بالسماع الوارد في القرآن الكريم ، وبعنة قياسية هي علة الشبه ، قال : ((إن القياس يقتضي أن لا تعمل ، قلنا : كان هذا هو القياس ، إلا أنه وُجِدَ بينها وبين (ليس) مشابهةً اقتضت أن تعمل عملها ، وهي لغة القرآن ، قال تعالى : (ما هذا بشراً) ⁽⁴⁾ ، وقال تعالى : (ما هن أمهاتهم) ⁽⁵⁾)) ⁽⁶⁾ .

وهذا الذي قاله فيه نظر ، لما يأتي :

1- أن اختصاص الأدوات أصلٌ معتبرٌ ، أقام عليه النحويون صنعتهم ، فأقرّوا بموجبه الكثير من أحکامهم ، فمخالفة الأنباري له والاحتكام إلى علة الشبه ليس هو الحكم الأقىس ، بل أقىس الوجهين ما قاله الكوفيون ، وإنما خالفهم الأنباري انتصاراً لميله إلى البصريين .

2- أن استدلاله بالسماع ، على الذي ذكره ، لا ينهض دليلاً لدعم رأي البصريين ، إذ إن غاية ما فيه أن (بشراً) و (أمهاتهم) في الآيتين الكريمتين ورداً منصوبين ، فأيُّ مانع يمنع من أن يكونا منصوبين بنزع الخافض على رأي الكوفيين ، فالسماع الوارد بالتصب لا ينهض دليلاً على ردّ رأي الكوفيين ، وعليه لا سمع يدعم ما قاله الأنباري ، إذ الكلام لم يكن للاستدلال بين الإعمال والإهمال في (ما) الحجازية ، ليكون النصب دليلاً على الإعمال ، وإنما الخلاف في الخبر المنصوب ، أمنصوبٌ هو بنزع الخافض أم بـ(ما) العاملة ؟

المسألة الثانية : ترخيم الثلاثي

نقل الأنباري عن البصريين أنهم لا يجيزون ترخيم الثلاثي ، سواءً كان وسطه ساكناً أم متحركاً ، وأن الكوفيين أجازوا ذلك إذا كان وسط الاسم متحركاً ، نحو : (يا عُنْ : في عُنق) و (يا حَجَّ : في حَجَر) و (يا كَتَّ : في كَتَف) ، وأنهم استدلوا على ذلك بحذف الآخر من (يَدِ



وَدَمْ) ، وأصله (يَدِيُّ وَدَمُو) للتخفيف ، ذلك أنَّ الحركات تُستقل على حروف العلة ، فطلبوا تخفيفها بالحذف ، وأنَّ الترخيم غرضه التخفيف أيضاً ، فجاز في مثله حذف الأخير إذا استقلت الحركات⁽⁷⁾ .

لكنَّ الأنباري لم يرتضِ ما استدلَّ به الكوفيون ، مُعللاً ذلك بالسماع ، وباقتضاء القياس خلافه ، فأمَّا السماع فاستدلَّ منه بأنَّ نحو : (يَدِ وَدَمْ) كلمات قليلة لا يصحُّ القياس عليها ، وأمَّا اقتضاء القياس عنده ، فإنه لا يُحذف من الاسم الثلاثي شيئاً لا في الترخيم ولا في المقيس عليه عند الكوفيين (أي : يَدِ، وَدَمْ) ، ((لأنَّ حرف العلة إذا كان متراكماً ، فلا يخلو إما أن يكون ما قبله ساكناً أو متراكماً ، فإنَّ كان ساكناً ، فينبعي أن لا يُحذف ، كما لا يُحذف من (ظَبْيٌ ، وَنَحْيٌ⁽⁸⁾ ، وَغَزْوٌ ، وَلَهْوٌ) ، لأنَّ الحركات إنما تُستقل على حرف العلة ، إذا كان ما قبله متراكماً لا ساكناً ، وإنَّ كان ما قبله متراكماً ، فينبعي أن يُقلب ألفاً ولا يُحذف ، كقولهم : رَحَّى ، وَعَمَّى ، وَعَصَّا ، وَقَفَا ، ألا ترى أنَّ الأصل فيها (رَحَّى ، وَعَمَّى ، وَعَصَّا ، وَقَفَّا) بدليل قولهم : رَحَيَان ، وَعَمَيَان ، وَعَصَوَان ، وَقَفَوَان ، إلا آنَّه لما تحركت الياءُ والواوُ وانفتح ما قبلهما قلبوا كلَّ واحدة منها ألفاً ، استنقاً للحركات على حرف العلة مع تحرُّك ما قبله ، إلى غير ذلك مما لا يمكن إحصاؤه ، وعلى هذا سائرُ الثلاثي المقصور))⁽⁹⁾ .

وأقول : إنَّ الاستعمال اللغوي وما فيه من مظاهر لغوية لا يخضع لقانون أبنية الكلمة الثلاثية أو الرباعية ، وإنَّ خفة اللفظ أو ثقله لا يقاس بعدد الحروف فقط بل إنَّ للحركات أثراً في الخفة أو الثقل ، فالترخيم جائزٌ في الكلام بلا فرق بين الثلاثي والرباعي ، ولذلك نظائر في كلام العرب ، فالمنقوص يجوز حذف يانه في الوقف ، سواءً كان ثلاثياً أو أكثر ، نحو : (فلان شَجَّ في الشَّجَّي) ، و (هذا قاضٌ في القاضي) ، و (هو مُهَدِّدٌ في المُهَدِّدي) ، أمَّا إذا سكنَ ما قبل الياء نحو (ظَبْيٌ) فإنَّ الياء لا تُحذف في الوقف⁽¹⁰⁾ .

ويتبَّع منه أنَّ السكون والحركة لهما أثرٌ بينَ في جواز حكم ما من عدمه ، إذا بُنيَ على الخفة والثقل ، وبلحاظه يكون رأي الكوفيين الذي ردَّ الأنباري أوفق وأحوال الاستعمال اللغوي .

المسألة الثالثة : همزة (أَيْمَن) :

نقل الأنباري أنَّ همزة (أَيْمَن) في القسم عند البصريين همزة وصل ، وأنَّه اسم مفرد مشتق من (الْيَمْنُ) ، لا أنَّه جمع (يَمِينٍ) ، على حين أنَّ الكوفيين ذهبوا إلى أنَّ همزة (أَيْمَن) همزة قطع مفتوحة ، وأنَّه جمع (يَمِينٍ) لأنَّ (أَيْمَن) وارد على وزنٍ من أوزان الجمع ، وأنَّ همزته إنما وُصلت في الدرج لكثرَة الاستعمال .



وастدلَ الكوفيُّن لرأيِّهم بأدلة متعددة⁽¹¹⁾ ، منها : أَنَّ هذِه الْهَمْزَة لَو كَانَتْ هَمْزَة وَصَلَ لَكَانَ يَبْغِي أَنْ تَكُونَ مَكْسُورَة ، عَلَى حِينَ أَنَّهَا إِذَا قُطِعَتْ وَرَدَتْ مَفْتوحَة لَا غَيْر⁽¹²⁾ ، ثُمَّ رَدَ الأَنْبَارِيُّ رَأِيهِم بِأَنَّ الْفَتْحَ عَلَى غَيْرِ اقْتِضَاءِ الْقِيَاسِ ، قَالَ : ((إِنَّمَا جَاءَتْ مَفْتوحَة – وَإِنْ كَانَ الْقِيَاسُ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ مَكْسُورَة – لَاَنَّهُمْ كَثُرُ اسْتِعْمَالُهُ فِي كَلَامِهِمْ فَتَحُوا فِيهِ الْهَمْزَة ، لَاَنَّهُ أَضَعُفُ مِنَ الْكَسْرَة ، كَمَا فَتَحُوا الْهَمْزَة الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى لَامِ التَّعْرِيفِ وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِيهَا الْكَسْرُ لَكَثْرَةِ الْاسْتِعْمَالِ ، فَكَذَلِكَ هَاهُنَا))⁽¹³⁾.

وَبَيْنَ ابْنِ مَالِكٍ (672هـ) عَلَةِ التَّخْفِيفِ فِي هَمْزَةِ (أَيْمَنٍ) ، قَالَ : ((هَمْزَةُ (أَيْمَنٍ) فِي الْقَسْمِ ، فَإِنَّهَا نَفْتَحُ وَتُكْسِرُ ، وَكَسْرُهَا هُوَ الْأَصْلُ ، فَفُتْحَتْ ، لَنْلَا يَنْتَقِلُ مِنْ كَسْرٍ إِلَى ضَمٍّ دُونَ حَاجِزٍ حَسِينٍ ، وَلَمْ تُضْمَنْ ، لَنْلَا تَتَوَالَى الْأَمْثَالُ الْمُسْتَنْقَلَةِ))⁽¹⁴⁾ . وَلَكِنَّا نَلْهَظُ أَنَّهُمْ أَوْجَبُوا هَذِهِ الْأَمْثَالِ الْمُسْتَنْقَلَةِ فِي أَمْرِ الْثَّلَاثِيِّ الَّذِي بَعْدَ هَمْزَتِهِ سَاكِنٌ ، وَبَعْدَ السَاكِنِ ضَمٌّ لَازِمٌ ، نَحْوَ : أَفْتَلُ وَأَمْرُزُ⁽¹⁵⁾ .

وَاعْتَلُ الرَّضِيُّ (686هـ) لَفْتَحَ هَمْزَةِ (أَيْمَنٍ) تَخْفِيفًا بَعْلَةً أُخْرَى ، قَالَ : ((وَفُتْحَتْ فِي (أَيْمَنٍ) ، لِمَنْسَابَةِ التَّخْفِيفِ ، لَاَنَّ الْجَمْلَةَ الْقَسْمِيَّةَ يُنَاسِبُهَا التَّخْفِيفُ ، إِذَا هِيَ مَعَ جَوَابِهَا فِي حَكْمِ جَمْلَةٍ وَاحِدَةٍ ، أَلَا تَرَى إِلَى حَذْفِ الْخَبْرِ فِي (أَيْمَنٍ) ، وَ(أَعْمَرُكَ) وَجْوَابًا ، وَحْذَفُ النُّونِ مِنَ (أَيْمَنٍ)))⁽¹⁶⁾ .

وَلَا أَرَى الْعَلَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الأَنْبَارِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَخَالَفُوا بِهَا مَقْضَى الْقِيَاسِ لِكَسْرِ هَمْزَةِ (أَيْمَنٍ) مَقْبُولَةً ، لَمَّا يَأْتِي :

1— أَنَّ (أَيْمَنٍ) قَدْ وَرَدَ فِيهِ فَتْحَ هَمْزَةِ وَكَسْرِهَا ، فَيَقُولُونَ : (أَيْمَنُ اللَّهُ ، وَأَيْمَنُ اللَّهُ)⁽¹⁷⁾ ، وَعَلَيْهِ لَا يَكُونُ التَّخْفِيفُ حَجَةً لِمُخَالَفَةِ اقْتِضَاءِ الْقِيَاسِ هُنَا .

2— أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قِيَاسُ فَتْحِ هَمْزَةِ (أَيْمَنٍ) فِي الْقَسْمِ عَلَى فَتْحِ هَمْزَةِ (أَلٌّ) ، بَعْلَةُ كَثْرَةِ الْاسْتِعْمَالِ الْمُوَجِّبَةُ لِلتَّخْفِيفِ بِالْفَتْحِ وَتَجْبِيبِ الْكَسْرِ وَهُوَ الْأَصْلُ ، ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْعَلَةَ إِنْ قُبِّلَتْ فِي فَتْحِ هَمْزَةِ (أَيْمَنٍ) تَجْنِبًا لِلانتِقَالِ مِنْ كَسْرٍ إِلَى ضَمٍّ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا حَاجِزٌ مُعِينٌ ، فَإِنَّهَا لَا تُقْبَلُ عَلَى إِطْلَاقِهَا فِي تَعْلِيلِ فَتْحِ هَمْزَةِ (أَلٌّ) – إِذَا عُدَّتْ هَمْزَةُ وَصَلَ – ذَلِكَ أَنَّ الْقُولَ بَأَنَّ هَمْزَةَ (أَلٌّ) إِنَّمَا فُتْحَتْ فِي التَّخْفِيفِ ، يَنْقُصُهُ الْاِلْتِفَاتُ إِلَى أَنْ ارْتَكَابِ مَثَلِهِ يُوجِبُ لِلْبَسِ بَيْنِ الْكَلَامِ ، إِذَا إِنْ فَتَحَ هَذِهِ الْهَمْزَةِ يُوجِبُ التَّبَاسُهَا بِهَمْزَةِ الْاسْتِفَهَامِ ، فَيَحْتَاجُ النَّاطِقُ بِهَا إِلَى إِبْدَالِهَا أَوْ تَسْهِيلِهَا ، لِلْفَصْلِ بَيْنِ الْخَبْرِ وَالْاسْتِفَهَامِ ، وَهُوَ دَلِيلُ مُعْتَدِرِ لِمَنْ حَكَمَ بَأَنَّ هَمْزَةَ (أَلٌّ) هَمْزَةُ قَطْعٍ لَا وَصْلٍ⁽¹⁸⁾ ، إِذَا لَوْ كَانَتْ وَصْلًا لِكُسْرَتِهِ ، كَمَا فِي هَمْزَةِ (ابْنٌ ، وَاسْمٌ ، وَاثْنَيْنٌ ، وَأَمْرٌ) وَلَا يَجِدُ ذَكَرًا أَنَّ نَفْتَحَ حَرْفًا بِهَمْزَةِ وَصَلٍّ لِمَنْ نَظَيرٌ ، فَأَمْثَالُهُ مِنَ الْحُرُوفِ الثَّانِيَةِ تَبْدَأُ بِهَمْزَةٍ قَطْعٍ ، نَحْوَ : (أَمْ ، وَأَنْ ، وَأَوْ)⁽¹⁹⁾ .



ومنه يتضح أن قياس همزة (أيمُن) على همزة (أَل) لا يكون، إن ثبت أن (أَل) همزته قطع لا وصل.

3- أن حمل (أيمُن) في فتح همزته على (أَل) بعلة الشبه ، لا يستقيم ، إذ لم يرد في النقل كسر همزة (أَل) ، وقد ورد في همزة (أيمُن) .

المسألة الرابعة : (أي) الموصولة :

في إضافة (أي) الموصولة إلى جملة اسمية ، وحذف صدر صلتها ، كقوله تعالى : «**ثُمَّ لَنْزَعَنَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَيُّهُمْ أَشَدُ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتْيَا**»⁽²⁰⁾ اختفت أقوال النحوين في (أي) : أُمُرِّبَةٌ هي أم مبنيّة؟⁽²¹⁾ وقد فصلت أدلة المسألة في الكتب النحوية.⁽²²⁾

ويعنينا منها ما نقله الأنباري من قولي البصريين والkovfivin فيها ، إذ نقل عن الكوفيين أن (أي) في نحو ذلك معربة منصوبة على أنها مفعول به لـ(لنزعن) على حين ذهب البصريون إلى بنائها على الضم⁽²³⁾ ، ولما كان الأنباري مؤيداً لهم في أغلب ما ذهبوا إليه راح يحشد الأدلة على صحة دعوى البصريين ، ومن أداته التي ذكرها اقتضاء القياس ، قال : ((وَأَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَاحْجَجُوا بِأَنَّ قَالُوا : إِنَّمَا قَلَّنَا إِنَّهَا مَبْنِيَّةٌ هَاهُنَا عَلَى الْضَّمِّ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقِيَاسَ يَقْضِي أَنْ تَكُونَ مَبْنِيَّةً فِي كُلِّ حَالٍ ، إِلَّا أَنَّهُمْ أَعْرَبُوهَا حَمْلًا عَلَى نَظِيرِهَا ، وَهُوَ (بَعْضٌ) وَعَلَى نَقْيَضِهِ وَهُوَ (كُلُّهُ)، وَذَلِكَ عَلَى خَلْفِ الْقِيَاسِ))⁽²⁴⁾ .

فـ(أي) مبنية عند البصريين في الأصل ، وعلة ذلك شبها بالحرف من جهتين ، الأولى: أنها أشبّهت حرف الجزاء شبهًا معنوياً ، إذ أذّت (أي) معنى الشرط في نحو قوله سبحانه: «أيَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى»⁽²⁵⁾ ، ومعنى الاستئهام في نحو قوله تعالى: «**فَإِيَّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ**»⁽²⁶⁾ ، وأشبّهت الاسم الموصول (الذي) وغيره في شبه الافتقار ، إذ هي مفترقة إلى جملة بعدها تضاف إليها. وإنما تخرج (أي) عن البناء بعلة الحمل على نظيرها (بعض) في المعنى الدال على التخصيص ، وبعلة الحمل على نقليتها (كل) في المعنى الدال على العموم .

ثم بين الأنباري أن هذا الأصل (بناء أي على كل حال) انقض لـما أضيف إلى الجملة الاسمية ، وحذف صدر صلتها ، كما في الآية الكريمة موضع الخلاف ، فحذف العائد (أي: هو) ومحله الإسناد إليه ، قد أضعف جهة الإعراب فيها ، فرُدَّت إلى أصلها من البناء على مقتضى القياس⁽²⁷⁾ ، ومعنى ذلك أن (أي) المضافة إلى جملة اسمية تامة الجزأين (المبتدأ و الخبر) يلزم فيها إعراب (أي) ، لأنعدام الموجب للبناء حينئذ⁽²⁸⁾ .



ويعد ذلك أنَّ (أيَّ) إذا أضيفت إلى جملة فعلية وجب فيها الإعراب نحو: (احترمْ أياً حضرَ عندك) ، لأنَّ الجملة الفعلية لا يُحذف منها شيء ، ذلك أنَّ التصاق الجزأين فيها أشد ، فلا يُبني (أيَّ) معها⁽²⁹⁾ .

ثم ساق الأنباري أمثلة لاقتضاء القياس في بعض الأدوات أن تبني في الأصل ، وأن اختلال ما يُوجِب لها الإعراب يردها إلى أصل البناء ، فحالها حينئذ يُشبه حال (أيَّ) في الآية الكريمة ، وذكر من هذه الأدوات التي إذا أزيلت عما وضعت له زال تمكُّنها في الإعراب ، وعادت إلى أصلها من البناء ، أو أن تختلف ما استقرَّ لها في الأصل ، فتخرج عنه إلى غير حكمها⁽³⁰⁾ :

— (ما) الحجازية ، إذ يقتضي قياسها أن لا تعمل ، لأنَّها أداة غير مختصة لكنهم أعملوها ، لشبهاها بـ(ليس) معنَّى وعملاً في لغة الحجاز ، فإن اختلَّ شرطُ الإعمال بأن تقدم خبرُها على اسمها ، نحو: (ما عندك علم بذلك) أو دخل حرف الاستثناء بين الاسم والخبر ، نحو: (ما زيد إلا شاعر) ، رُدَّت (ما) إلى أصلها فأهملت.⁽³¹⁾

— (يا) النداء ، إذا دخلت على لفظ الجلالة (الله) ⁽³²⁾ تجمع أداتها تعريف على اسم واحد ، وهو لا يجوز ، إذ الأصل أن تدخل (يا) على ما ليس فيه (أَلْ) لتفيده تعريفاً ، فلما كثُر استعمال (يا الله) خُولَفَ بذلك ما استقرَّ في أصل النداء : أنه لا ينادي ما فيه (أَلْ التعريف) ، فخرج عن أصله المطرد في الاستعمال ، ولم يحذفوا (أَلْ) منه .

— (ليس) ، من الأفعال الماضية الجامدة التي استقرَّت على بنية لا تتغير هي (فَعَلَ) لأنَّها لم تصرف تصرفُ أمثالها من الأفعال ، فثبتت بنيتها على صيغة واحدة هي (ليس) بتخفيف العين ، إذ إنَّ أصلها (ليس) مثل (صَيْدَ) ولكنَّ (صَيْدَ) تصرفُ تصرف الأفعال التامة ، فاستعملت على أصلها ، فقيل: (صَيْدَ البعير) ، وجاز فيها التخفيف ، فقيل: (صَيْدَ البعير) ، أمَّا (ليس) فوجب لها التخفيف.⁽³³⁾

وما حصل لهذه الأدوات استدلَّ به الأنباري على أنَّ (أيَّ) لما خالفت سائر أخواتها ، وخرجت عن مشابهة نظائرها وجب بناؤها ، وإنما خالفت (أيَّ) سائر أخواتها (الموصولات الاسمية) بأنَّها تلزم الإضافة إلى ما بعدها⁽³⁴⁾ .

ويرى الباحث أنَّ كلام الأنباري لا يستقيم له على إطلاقه ، وأنَّ ما حشده من أدلة لا تصلح لترجيح جانب البناء في (أيَّ) في أصل وضعها في أحوالها كُلُّها ، ذلك أنَّ انفراد (أيَّ) من بين أخواتها الموصولات الاسمية بأنَّها لا تلزم الإضافة إلى ما بعدها يُرجح أنها معربة في الأصل ، لأنَّ الإضافة من خصائص الأسماء ، وحُقُّ الأسماء في الأصل الإعراب⁽³⁵⁾ .



المسألة الخامسة : قصر الممدود ومد المقصور

الأصل عند النحويين أنه يجوز قصر الممدود في ضرورة الشعر⁽³⁶⁾ ((لأن المد زيادة ، فإذا اضطر شاعرٌ فقصرَ ، فقد ردَ الكلام إلى أصله))⁽³⁷⁾ ، وشبّهوه بصرف ما لا ينصرف⁽³⁸⁾ .

أما مد المقصور في الشعر فاختلَفَ فيه ، فذهب البصريون إلى منعه ، لأن الشاعر لو فعل ذلك ، لأخرج الأصل إلى الفرع ، والأصولُ ينبغي أن تكون أغلبَ من الفروع ، وشبّهوه بمنع صرف ما لا ينصرف ، إذ إنه خروج عن الأصل إلى الفرع .⁽³⁹⁾ وجوزه الكوفيون، محتاجين بالسماع الوارد به في أشعار العرب ، نحو قول الراجز⁽⁴⁰⁾ :

قد علمت أم أبي السعلاء
وعلمت ذاك من الجراء
أن نعم مأكلًا على الخواء
يا لك من تمر ومن شيشاء
ينشب في المسعل واللهاء

ف(السعلاء ، والخواء ، واللهاء) أسماء مقصورة مذكورة في ضرورة الشعر، فدل ذلك على جواز مد المقصور في الشعر ، وقال الآخر⁽⁴¹⁾ :

سيفيني الذي أغناك عنِي
فلا فقر يدوم ولا غباء

إذ مد (غباء) وهو مقصور لضرورة الشعر . وقد نقل الأنباري رأياً للفراء (207هـ) حكم فيه اقتضاء القياس في مد المقصور وقصر الممدود ، ولم يطلق المسألة إطلاقاً، كما ذهب إليها من خالفوه من البصريين ومؤيدوه من الكوفيين ، إذ اشترط الفراء (207هـ) لجواز قصر الممدود أو مد المقصور شرطين مجتمعين :

أولهما : أنه يجوز قصر الممدود إذا ورد في بابه مقصوراً ، وإلا لم يجز قصره . وكذلك لا يمْدُ المقصور إلا إذا ورد في بابه ممدوداً .

والشرط الآخر : أن يكون للممدود الذي يُقصَر نظيرٌ في الأبنية ، وكذلك بالنسبة إلى المقصور الذي يُمْدَ⁽⁴²⁾ .

وبناءً على هذين الشرطين جاز عند الفراء قصر (سماء ، ورداة ، ودعاء) ومد (رحى ، وهدى ، وجى) لتوافر الشرطين فيها ، ولم يجز عنده قصر (بيضاء ، وسوداء) لأن بابه (أفعل فعلاء) لم يرد فيه المؤنث مقصوراً ولم يجز عنده مد (سكري ، وعطشى) ، لأن بابه (فعلن - فعلى) لم يرد فيه المؤنث ممدوداً⁽⁴³⁾ .



ولا أرى أن رأي الفراء في هذه المسألة يستقيم له ، وقد حُكي الإجماع على خلافه⁽⁴⁴⁾ ، لأن اللغة لا تخضع لمثل هذين الشرطين الصارمين اللذين وضعهما الفراء ، إذ يصعب اثبات القاعدة في بابٍ تامٍ من الأبنية ، نحو باب (فَعْلَان – فَعْلَى) أو (أَفْعَلَ – فَعْلَاءَ) بحيث لا يشدّ عنه ولا ينـدّ ، ثم إن اشتراط الفراء أن يكون للاسم نظير من الأبنية ربما يكون مردّه إلى تحكيم الأصول ، والرد إليها ، وقد تشتدّد الفراء فيه هنا ، إذ ليس في مـذ المقصور أو قصر الممدود ردّ إلى الأصل إلا من وجه واحد ، هو حذف الزائد في المقصور ، ومـذ الزائد في الممدود ، لا الرد إلى الأصول كـلـها ، إذ لا يستقيم ذلك ولا يكون .

ثم إنه قد شدّ قصر الممدود في غير ما اشترطه الفراء ، فهذا الكميـت يقصر الممدود في الاسم الموصول (اللاء) ، إذ يقول⁽⁴⁵⁾ :

وكانـت مـن اللا لا يـغـيرـها ابـنـها إـذـا مـاـ الغـلامـ الأـحـمـقـ الـأـمـ عـيـرـاـ

وقصر الآخر الاسم الموصول (اللواء) ، فقال في رجزه⁽⁴⁶⁾ :

جـمـعـتـهاـ مـنـ أـيـنـقـ عـكـارـ

وـقـالـ الأـعـشـىـ (47) :

وـالـقـارـحـ العـدـاـ وـكـلـ طـمـرـةـ

وـمـمـاـ يـرـدـ بـهـ عـلـىـ الفـرـاءـ أـنـ (الـبـلـىـ) وـهـ مـصـدـرـ لـمـ يـسـمـعـ فـيـ بـابـهـ إـلـاـ مـقـصـورـاـ ، (48) وـمـعـ

ذـلـكـ مـذـ فـيـ بـيـتـ العـجـاجـ (49) :

وـالـمـرـءـ يـبـلـيـهـ بـلـاءـ السـرـبـالـ

وـقـالـ طـرـفةـ فـيـ مـذـ (الـطـوـىـ) مـعـ آنـهـ لـمـ يـسـمـعـ فـيـ إـلـاـ القـصـرـ (50) :

لـهـ كـبـدـ مـلـسـائـ ذاتـ أـسـرـةـ

وـكـشـحـانـ لـمـ يـنـقـصـ طـوـاءـهـماـ الـحـبـلـ

وـقـالـ المـغـيـرـةـ بـنـ عـبـدـ اللهـ الـمـعـرـوفـ بـالـأـقـيـشـ الـأـسـدـيـ (51) :

فـقـلـتـ :ـ لـوـ باـكـرـتـ مـشـمـولـةـ

صـهـبـاـ كـلـونـ الفـرـسـ الـأـشـفـرـ

فـ(أـصـفـرـ صـفـراءـ) لـمـ يـسـمـعـ فـيـ مـؤـنـثـهـ إـلـاـ المـذـ ، وـمـعـ ذـلـكـ قـصـرـهـ الشـاعـرـ فـيـ الـضـرـورةـ (52) .



ويمكن القول : إن قصر الممدود أو مذ المقصور جائز في ضرورة الشعر بلا حاجة إلى هذا الخلاف بين المدرستين ، وهذا التكلف في اشتراط تحكيم القياس عند الفراء ، ذلك أنّ الشعر بأوزانه وقوافيه يوجب التسبيّر في القواعد اللغوية ، لكن مع ملاحظة أن لا يؤدي ذلك إلى لبس في معنى المفردة ، وإنما يُحتجّم في ذلك إلى الفهم العرفي في استعمال المفردات ، وعدم التباس معانيها عند قصرها وهي ممدودة أو العكس ، ولربما كان لكثرّة الاستعمال أثر في هذا الشرط ، فنحو استعمال (غناء ، ونْهاء ، و بِلَاء) في (غنِي ، ونُهِي ، و بِلَى) مما شاع وأمن لبسه ، فيصّح بذلك مذه ، ومثله قولنا في (النَّدَاء : النَّدَا) ، فقد كثُر فيه قصر الممدود ، حتى استعمله ابن مالك (672هـ) في منظومته الألفية ، فقال (53) :

بالجرِ والتنوينِ والنَّدَا و(الْ) ومسند للاسم تميّزَ حصلَ

فمثل هذا لا يلتبس إن قُصِر وإن مُذ ، فيحکم بجوازه ومنه أيضاً قصر (الأسماء) ، فيقال : (الأسماء) ، واستعمله ابن مالك أيضاً ، قال (54) :

وارفع بواوٍ وانصبَنَ بالآلفِ واجرْ ببِياءِ ما مِنَ الاسماءِ أصِفَ

المسألة السادسة : تقديم الحال على عاملها الفعل المُتصرّف

ذكر الأنباري أنّ البصريين يجيزون تقديم الحال، سواء اسماً ظاهراً كانت أم اسمًا مضمراً على عاملها إذا كان فعلًا مُتصرّفاً ، نحو : (راكباً جاء زيد) ، و : (راكباً جئْت) ، مستدلّين بأنّ القياس يقتضي ذلك ، لأنّ الفعل المُتصرّف له أن يعمل في ما قبله فينصبه ، كما نصب المفعول به قبله في نحو : (عمراً ضربَ زيد) (55) . وأنكر جواز تقديم الحال إذا كان اسمًا ظاهراً على عامله المُتصرّف الكوفيون ، قائلين : ((كان القياس يقتضي أن يجوز تقديم الحال على العامل فيها إذا كان فعلًا مُتصرّفاً إلا أنه لم يُجز لدليل دل عليه ، وذلك لما يؤدي إليه من تقديم المضمر على المُظهر)) (56) .

وممّا تقدم يتضح أنّ الكوفيين خالفوا اقتضاء القياس في جواز تقديم الحال على عاملها الفعل المُتصرّف ، لأنّ القياس يقتضي أنّ الفعل المُتصرّف فعل له القدرة أن يعمل في ما بعده ، فينصب مفعولاً به واحداً أو اثنين أو ثلاثة ، بحسب تعديه ، وله القدرة على أن ينصب مفعولاً به واحداً قبله ، أو ينصب حالاً ، ولكن الكوفيين عدوا إلى حجة ضعيفة لردّ مثل هذا الاقتضاء ، ففي قولنا : (راكباً جاء زيد) لا يجوز تقديم الحال عندهم ، لأنّ في (راكباً) مضمر يعود على الظاهر المتأخر (أي : زيد) ، وتقديم المضمر على المظهر لا يجوز .



ولكن الاستعمال قد كثُر بتقديم المضرمر على المظهر⁽⁵⁷⁾ ، قال تعالى : « فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِنْفَةً مُوسَى »⁽⁵⁸⁾ . فاللهاء في (نفسه) عائد على (موسى) بعده ، والذي أجاز ذلك أن المضرمر هنا مُؤخر في التقدير وإن تقدم ، وأن العائد عليه (موسى) مُقدم في التقدير ، وإن تأخر ، لذا جاز التقديم والتأخير⁽⁵⁹⁾ .

وقال زهير⁽⁶⁰⁾ :

مَنْ يَلْقَ يَوْمًا عَلَى عِلَّتِهِ هَرِمًا يُلْقِ السَّمَاهَةَ مِنْهُ وَالنَّدَى خُلُقًا

فالضرمر في (علاته) عاد على الظاهر (هرم) ، والتقدير: من يلق يوماً هرمأً على علاته . ومما ورد من ذلك في النثر قول العرب: (في أكفانه لفت الميت) والتقدير: لفت الميت في أكفانه⁽⁶¹⁾ ، ومن أمثلهم: (في بيته يؤتى الحكم)⁽⁶²⁾ ، أي : يؤتى الحكم في بيته .

والظاهر أن هذه الضمانات إنما قدمت أولاً ، لأنها موضع عناية المتكلّم ، والعناية من مقتضيات الكلام .

ومما تقدّم يتضح أن حجة البصريين لجواز تقديم الحال على عاملها الفعل المُتصرّف حجة ناهضة ، يقتضيها القياس ، ويعضدها الاستعمال ، فضلاً عن أنها تراعي دلالات الكلام – من تقديم وتأخير – بحسب حاجة المتكلّم ومقتضى الحال .

المسألة السابعة : تقديم التمييز على عامله الفعل المُتصرّف

نقل الأنباري عن الكوفيين أنهم أجازوا تقديم التمييز على عاملها المُتصرّف في نحو : (نفسها طاب زيد) ، ووافقوه في ذلك المازني (248هـ) والمبرد (285هـ) من البصريين⁽⁶³⁾ ، مستدلّين بالنقل الوارد بجواز ذلك ، وباقضاء القياس له ، ذلك أن الفعل المُتصرّف له أن يعمل في ما قبله فينصبه ، كما ينصب المفعول به والحال⁽⁶⁴⁾ . على حين منع سيبويه (180هـ) وأكثر البصريين تقدّم التمييز على عامله المُتصرّف ، مخالفين بذلك ما استقرّ في أحكام النحو من اقتضاء القياس جواز تقديم التمييز على الفعل المُتصرّف⁽⁶⁵⁾ .

واستدلّ الأنباري لهم بما استدلّ به الكوفيون لمخالفة اقتضاء القياس جواز تقديم الحال على عامله المُتصرّف ، إذ قال الأنباري متحجاً لل بصريين : ((وكذا نقولُ هنا : كان القياس يقتضي أنه يجوز تقديم التمييز على العامل فيه ، إلا أنه لم يجُزْ عندنا لدليل دلّ عليه ، وهو أن التمييز في المعنى هو الفاعل ، والفاعل لا يجوز تقديمها على الفعل على ما بيننا ، وإذا ما جاز لكم أن تتركوا التقديم هناك لدليل ، جاز لنا أن نتركه هنا لدليل))⁽⁶⁷⁾ .



فالبصريون - في ما نقل الأنباري عنهم - يخالفون اقتضاء القياس، ويلجمون إلى علةٍ تمنع تقديم التمييز على عامله في نحو قولنا : (تصَبَّبَ زَيْدٌ عَرَقاً ، وَتَقَبَّلَ الْكَبْشُ شَحْمًا ، وَحَسْنٌ زَيْدٌ غَلَامًا) ، ذلك أنَّ التمييز هنا فاعل في المعنى ، فالمُصَبِّبُ هو العرق ، والمُتَقَبِّلُ هو الشحم ، والحسن هو الغلام ، أمَّا (زيد ، والكبش) فليسَا فاعلين في المعنى ، بل هما فاعلان لغويان ، وعليه لم يجز عند البصريين تقديم التمييز على عامله المُتَصَرِّف ، قياساً على عدم جواز تقديم الفاعل على فعله⁽⁶⁸⁾ .

والذي يظهر لكلٍّ متأملاً أنَّ الفارق بين الاستعملين جليٌّ ، فهم إنما منعوا الفاعل المسند إلى فعله من التقدُّم عليه ، وهذا المتقَدِّم ما هو إلا فاعل في المعنى عند البصريين ، فكيف استقام لهم إقامة علةٍ بينهما وتحكيم القياس لإثبات الحكم فيما ، ثم إنَّ هذا القياس لا يطرد للبصريين ، ذلك أنَّهم منعوا من تقديم التمييز على عامله المُتَصَرِّف ما كان فيه التمييز فاعلاً في الأصل ، وذلك إنما هو في بعض الصور ، إذ إنَّ من صور التمييز ما لا يكون تمييزه فاعلاً في الأصل نحو قوله تعالى: (وَفَجَرْنَا الْأَرْضَ عَيْوَنًا) و: (زَرَعْتُ الْأَرْضَ شَجَرًا) و: (امْتَلَأَ الْكَوْزُ مَاءً) .

ويتضح منه أنَّ اقتضاء القياس هنا حاكمٌ على رأي البصريين ، ولا مسوغٌ لمخالفته من مخالفة الرأي الآخر ، كما أنه كان حاكماً على رأي الكوفيين حين منعوا تقديم الحال على عامله الفعل المُتَصَرِّف بحجَّة ضعيفة رغبةٍ في مخالفة النَّذ الآخر ، فالحال يجوز أن يتقدَّم على عامله ، وكذلك التمييز ، للقياس والسماع الواردين بهما ، فاما الحال فقد ذُكرت أمثلته في المسألة التي سبقت ، وأما التمييز فمنه قول المخلب السعدي⁽⁶⁹⁾ :

وَمَا كَانَ نَفْسًا بِالْفِرَاقِ حَبِيبًا

أَتَهْجُرُ لَيْلَى بِالْفِرَاقِ حَبِيبَهَا

: ومنه⁽⁷⁰⁾

أَنْفَسًا تَطِيبُ بِتَلِيلِ الْمُنْتَى وَدَاعِيِ الْمُنْوَنِ يُنَادِي جَهَارًا

: ومنه أيضاً⁽⁷¹⁾

صَبَيَعْتُ حَزَمِيَ فِي إِبْعَادِيِ الْأَمْلَا

: ومنه⁽⁷²⁾

وَمَا ارْعَوْيْتُ وَرَأْسِي شَيْبِيَا اشْتَعْلَا

وَلَئْسْتُ إِذَا دَرْعًا أَضْيقُ بِضَارِعِ

وَلَا يَأْسِ عَنِ التَّعَسُّرِ مِنْ يُسْرِ



المطلب الثاني : موجبات اقتضاء المعنى

اتَّضح هذا الاقتضاء عند الأنباري في ثلاثة مسائل هي :

المسألة الأولى: تمييز (كم) الخبرية، إذا فصل عنها بالظرف أو الجار وال مجرور. برد تمييز (كم) الخبرية، الدالة على التكثير في الأصل، مجروراً ، نحو : (كم رجل عندك) ، وقد يُفصل بينها وبين تمييزها بظرف أو بجار ومجرور ، وفي مثلك اختلف البصريون والkovifion في حركة التمييز ، تبعاً لاختلافهم في عامل الجر في التمييز ، فالبصريون أوجبوا نصب التمييز ، فنقول : (كم عندك رجلاً) و (كم في الدار غلاماً) ، على قاعدة أنه لا يجوز الفصل بين المتصابفين إلا شذوذًا ، إذ عندهم أن العامل الذي يجر التمييز هو (كم) الخبرية نفسها ، وذلك بإضافتها إليه ، وأن الفصل بين الناصب (كم) والمنصوب (رجلاً) لا ضير فيه ، وقد ورد في استعمالات العرب .

وذهب الكوفيون إلى أن التمييز يبقى مجروراً على الأصل⁽⁷³⁾ ، ونقل عنهم الأنباري استدلالهم بالسماع والقياس ، لإثبات مذهبهم⁽⁷⁴⁾ ، ومما نقله أنهم احتجوا من القياس بر((أن خفض الاسم بعد (كم) في الخبر بتقدير (من) ، لأنك إذا قلت : (كم رجلاً أكرمت ، وكم امرأة أهنت) ، كان التقدير فيه : كم من رجل أكرمت ، وكم من امرأة أهنت ، بدليل أن المعنى يقتضي هذا التقدير ، وهذا التقدير مع وجود الفصل بالظرف وحرف الجر كما هو مع عدمه ، فكما ينبغي أن يكون الاسم محفوظاً مع عدم الفصل فكذلك مع وجوده))⁽⁷⁵⁾ .

وفي نصّه لم يبين ذلك المعنى الذي يقتضي جرً تمييز (كم) الخبرية بر(من) في الأصل ، على خلاف عادته في تفصيل دقائق المسألة ، والمعنى المشار إليه يتَّضح من الغرض الذي يؤتى بر(من) لأجله في مثل هذا الاستعمال ، فقولنا : (كم رجل أكرمت) فيه معنى التكثير ، و (من) الجارة من معانيها الاستغرار ، لذا قدَّر الكوفيون (من) هذه قبل التمييز ، لأنَّ معناها مما يقتضيه معنى (كم) في التكثير⁽⁷⁶⁾ .

وعليه يكون العامل الذي جرَّ به تمييز (كم) الخبرية عند الكوفيين هو (من) مقدرة حِدَّة وأبْقَى عملها ، ورد ذلك الأنباري بأنَّ الأصل في عمل حرف الجرّ أن يكون مذكوراً لا محدوداً ، وما ورد من عمله محدوداً في مواضع يسيرة فهو على خلاف الأصل⁽⁷⁷⁾ .

وما قاله الأنباري ينقسه الاستقراء ، فدخول (من) على (كم) الخبرية كثير في الكلام ، وقد صرَّح به السيرافي (385هـ) والرضي(686هـ) والشاطبي (ت 790هـ)⁽⁷⁸⁾ ومن أمثلته في القرآن الكريم قوله تعالى : «وَكَمْ مِنْ قَرِيَةٍ أَهْلَكْنَا هَا»⁽⁷⁹⁾ و قوله عزَّ وجلَّ : «وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً»⁽⁸⁰⁾ ، و قوله سبحانه : «وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِنْ نَبِيٍّ فِي الْأَوَّلِينَ»⁽⁸¹⁾



، فحذف حرف الجر (من) وإبقاء عملها هنا جائز ، لأنَّ الشيء ((إذا عُرِفَ في موضعٍ ، جاز تركه ، لقوَّة الدلالة عليه)) .⁽⁸²⁾



ويتضح لي أن رأي الكوفيين في الإبقاء على جرّ تمييز (كم) الخبرية مع الفصل بشبه الجملة هو الأولى ، لأسباب هي :

1- السماع الفصيح الذي استدلّ به الكوفيون على جرّ التمييز مع الفصل ، ومنه قول أنس بن زُئْيْ الكناني (83) :

كَمْ بِجُودِ مُقْرِفٍ نَالَ الْغَلِي
وَشَرِيفٍ بُخْلُهُ قَدْ وَضَعَهُ

وقول الآخر (84) :

كَمْ فِي بَنِي سَعْدٍ بْنِ بَكْرٍ سَيِّدٍ
ضَخْمُ الدَّسِيْعَةِ مَاجِدٌ نَفَاعٍ

وقول الفرزدق (85) :

كَمْ فِيهِمْ مَلِكٌ أَغَرَّ وَسُوقَةٌ
حَكْمٌ بِأَرْدِيَةِ الْمَكَارِمِ مُحَبَّى

وقول الآخر (86) :

كَمْ دُونَ مَيَّةً مَوْمَاهٌ يَهَالُ لَهَا
إِذَا تَيَمِّمَهَا الْخِرْبَثُ ذُو الْجَلِ

2- أن الطرف ، ويلحق به الجار والمجرور يتوسّع فيهما ما لا يتوسّع في غيرهما ، لذا يجوز الفصل فيما بين المتضادين ، كما فصلا بين المتلازمين ، ومواضع ذلك مبسوطة في كتب النحو (87) ، بل إن الفصل بين المتلازمين أشد من الفصل بين المتضادين ، ذلك أن المتضادين على تقدير توسيط الجار بينهما وليس ثمة توسيط بين المتلازمين ، وعليه يكون الفصل بين المتضادين أيسر طريقة من غيره .

ويبدو أن هذا الاتساع في استعمال الطرف إنما كان ، لأن الطرف لا يعد فاصلاً أجنبياً عن الجملة ، ذلك أن أيّة جملة لا تتفاوت عن الطرف ظاهراً أو مقتراً ، فقولنا مثلًا : (قام زيد) ، وإن كان لا يظهر فيه الطرف ، إلا أنه يجب أن يقرّ له في المعنى ظرف زمان وظرف مكان ، إذ لا بد لحدث الجملة من ظرف يحويه ، لذا جاز الفصل بينهما بالطرف ، لأنه غير أجنبى عن الجملة.

3- قول الكوفيين : بأن المعنى يقتضي تقدير (من) الجار في نحو : (كم رجل في الدار) ، له نظائر في قياسات النحويين ، فـ(لا) النافية للجنس لما أفادت استغراق النفي نصاً عن جنس اسمها ، فـ(لـ) بينهما وبين اسمها (من) الدالة على الاستغراق فقيل : (لا رجل في الدار) بتقدير : (لا من رجل في الدار) (88) .



4—أن إيراد تمييز (كم) الخبرية منصوباً مع الفصل ، يمكن أن يُوقع التباساً بتمييز (كم) الاستفهامية المنصوب في الأصل ، ذلك لأن قاعدة الفصل بأدلتها عند البصريين تتطبق على (كم) بقسميها . وأمن اللبس علّة معتبرة عند النحويين ، لذا كان الإبقاء على جر تمييز (كم) الخبرية أولى .



المسألة الثانية : (إن) الشرطية بمعنى (إذ)

نقل الأنباري عن البصريين أنَّ (إن) لا يجوز أن تستعمل بمعنى (إذ) في الشرط ، محتاجين بأنَّ لكلَّ أداة معنى خاصاً بها لا تؤديه الأخرى ، فـ(إن) في الشرط تستعمل مع الشك ، نحو (إن تُثْمِنْ أَثْمَ مَعَكَ) ، و (إذ) تستعمل مع الإثبات نحو : (إذ قامت القيامة كان الحساب)⁽⁸⁹⁾

ونقل عن الكوفيين إجازة ذلك، مستدلين بالسماع⁽⁹⁰⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا ﴾⁽⁹¹⁾ ، فـ(إن) هنا استعملت مع الأمر المثبت ((لأنَّه لا شَكَّ أَنَّهُ كَانُوا فِي شَكٍّ ، فَذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا بِمَعْنَى (إذ)))⁽⁹²⁾ ، وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوْرًا مَا بَقَيَ مِنَ الرَّبِّيَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِيْنَ)⁽⁹³⁾ . ((لأنَّه لا شَكَّ فِي كَوْنِهِمْ مُؤْمِنِيْنَ))⁽⁹⁴⁾ ، وقال عزَّ وجلَّ : ﴿ وَأَنْتُمُ الْأَغْلُوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِيْنَ ﴾⁽⁹⁵⁾ ، أي : إذ ، وقال سبحانه : ﴿ لَتَذَكَّرُنَّ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمْنِيْنَ ﴾⁽⁹⁶⁾ ، أي : إذ شاء الله ، وجاء في الحديث الشريف في ذكر سكان المقابر : ((سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَهْلَ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِيْنَ ، وَإِنَّ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا حَقُوْنَ))⁽⁹⁷⁾ ، أي : إذ ، لأنَّه لا يجوز الشك في الحقائق بهم ، وقال الشاعر⁽⁹⁸⁾ :

وسمعتَ حَفْتَهَا التِّي حَافَتْ
إِنْ كَانَ سَمِعُكَ غَيْرَ ذِي وَقْرٍ

أي : إذ كان سمعك ، وغير ذلك من الشواهد الكثير⁽⁹⁹⁾ . ويبدو أنَّ محاولة التفريق بين هاتين الأداتين في المعنى مما يصعب تطبيقه في الاستعمال اللغوي ، فهذا الرضي لا يقرُّ بأنَّ (إن) في الشرط بمعنى الشك ، قال : (((إن) ليست للشك ، بل لعدم القطع في الأشياء الجائزة وقوتها ، وعدم وقوعها ، لا للشك))⁽¹⁰⁰⁾ ، فاستعمال إحدى الأداتين بمعنى الأخرى لا يبعد ، وبعوض ذلك الشواهد الكثيرة التي أوردها الأنباري نفسه ، حتى إنَّه اعترف ضمناً بأنَّ (إن) الشرطية ((قد تستعملها العرب ، وإن لم يكن هناك شَكٌّ ... ومنه قولهم : (إن كنت إنساناً فأنت تفعلُ كذا) ، و(وإن كنت ابني فأطعني) ، و إن كان لا شَكَّ في أنه إنسان ، وأنَّه ابنه ، ومعناه : أنَّ مَنْ كان إنساناً أو ابناً ، فهذا حَكْمٌ))⁽¹⁰¹⁾ .

ومنه نستدلُّ على أنَّ الصواب لم يجانب الكوفيين في رأيهم هذا ، وأنَّ مبني رأي البصريين ينقضه الاستقراء التام لل Shawāhid nāṭiqah باستعمال الأداتين بمعنى واحد ويمكن أن يقال أيضاً : إنَّ القراءن هي التي تحَدِّد معنى الشك من الثبات ، مع الدلالة على الشرط في الجملة .

المسألة الثالثة : المجازاة بـ(كيف)



نقل الأنباري أن البصريين يمنعون المجازة بـ(كيف) ، فلا نقول : (كيف تكون أكون؟) ، مستدلين بأن ظاهر معنى (كيف) يقتضي ذلك المنع ، لأن (كيف) للحال ، والشرط والجواب بها يقتضي أنك تضمن للمخاطب أنك تكون على أيّة حال يكون هو عليها ، وذلك متعذر عقلاً ، لأن ((أحوال الشخص كثيرةٌ يتعدّر أن يكون المجازي عليها كأنها ، لأنّه يتعدّر أن يتافق شيئاً في جميع أحوالهما))⁽¹⁰²⁾ .

ثم نقل رد الكوفيين على البصريين بقولهم : ((هذا يلزمكم في تجويفكم (كيف تكون أكون؟) ، لأنّ ظاهر هذا يقتضي ما منعتموه، فكان ينبغي أن لا يجوز فلما أجزتموه دلّ ذلك على فساد ما ذهبتُم إليه))⁽¹⁰³⁾ .

ثم بين الأنباري أن البصريين نقضوا كلام الكوفيين، بأن فرقوا بين استعمال (كيف) في الجزاء ، نحو (كيف تكون أكون؟) ، واستعمالها في الاستفهام ، نحو : (كيف تكون أكون؟) ، فقالوا : ((الفرقُ بينهما: أنا إذا رفعنا الفعلَ بعد (كيف) فإنما نقدر أن هذا الكلام قد خرج على حالِ علّمها المجازي، فانصرف اللفظُ إليها فلذلك صحُّ الكلام، ولم يُمكنُ هذا التقديرُ في الجزم بها على المجازة، لأنّ الأصل في الجزاء أن لا يكون معلوماً، لأنّ الأصل في الجزاء أن يكون بـ(إن) ، وأنّت إذا قلت : إنْ قُمتْ قُمتْ ، فوقتُ القيام غير معلوماً، فلما كان الأصل في الجزاء أن يكون غير معلوم، بطلَ أن تقدّر (كيف) في الجزاء واقعةً على حالٍ معلومةً، لأنّها تخرج من الإبهام، وتباين أصلَ كلماتِ الجزاء، فلذلك لم يجُزُ الجزمُ بها على تقدير حالٍ معلومة))⁽¹⁰⁴⁾ .

وتكتُلُ الأنباري لا يخفى في استدلاله هذا ، إذ كيف نفرق بين الحال المعلومة والحال المبهمة في استعمال هو من صنع النحوين . والأولى في الفصل في قبول المجازة بـ(كيف) من عدم القبول بها، أن نحتمم إلى السمع ، فإن ورد ما يدل عليه، استدلالنا به على صحة المجازة بها، وإلا فلا .

وقد صرّح العكبري (616هـ) : أنه لم يثبت في المجازة بـ(كيف) سماع⁽¹⁰⁵⁾ وقد تتبّع مظايا هذه المسألة في المصنفات النحوية فلم أعثر على شاهد يصحُّ للمجازة بـ(كيف) ، إلا ما تأوله ابن هشام (761هـ) من ورودها شرطاً في الآيات الكريمة : »يُنْفُقُ كَيْفَ يَشَاءُ«⁽¹⁰⁶⁾ ، و »يُصُورُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ«⁽¹⁰⁷⁾ »فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ«⁽¹⁰⁸⁾ ، وأن جوابها في ذلك كله مذوق، يدلّ عليه ما قبلها⁽¹⁰⁹⁾ .

وبذلك يطمئن القائل - إنّه لا يجوز المجازة بـ(كيف) - إلى ما قررّه ، لأنّ الأحكام النحوية إنما تثبت بالسمع الفصيح ، والاستقراء يثبت عدم السماع بـ(كيف) جازمة ، ومعه يصحُّ ما بينه الخليل لسيبوه عندما سأله عن المجازة بـ(كيف) فأوضح له : أنها ليست من حروف الجزا ،



وإنما معناها معنى (الجزاء) ، وفي ذلك يقول سيبويه : ((وسألتُ الخليل عن قوله : كيف تصنع أصنع ، وإنما معناها معنى (الجزاء) ، فقال : هي مُستكرَّةٌ ، وليس من حروف الجزاء ، ومخرجُها على الجزاء ، لأنَّ معناها : على أيِّ حالٍ تَكُنْ أَكُنْ))⁽¹¹⁰⁾ .



المطلب الثالث : موجيات اقتضاء القاعدة النحوية :

وفي هذا المطلب وردت مسألتان عند الأنباري :

المسألة الأولى : (إلا) الاستثنائية بمعنى (واو) العطف :

نقل الأنباري عن الكوفيين أنَّ (إلا) الاستثنائية ترد في كلام العرب بمعنى (الواو) العاطفة ، وأنَّهم احتجَوا لذلك بالسماع (111) ، وممَّا ورد عندهم منه قوله تعالى : ﴿ لِنَلَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ (112) ، أي : وَ لَا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ لَا يَكُونُ لَهُمْ حَجَّةٌ أَيْضًا (113) ، وقول عزَّ وجلَّ : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ (114) . أي : وَمِنْ ظَلَمٍ لَا يُحِبُّ مِنْهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ أَيْضًا (115) ، وقال عمرو بن معدى كرب (116) :

وكلٌ أخٌ مُفارقهُ أخوهُ لعمرُ أبيكِ إلا الفرقدان

أي : والفرقدان يفترقان أيضاً . ونقل الأنباري أن البصريين أوجبوا اقتضاء القاعدة النحوية للاستثناء والعطف في رد رأي الكوفيين ((فلاحتّجوا بأن قالوا: إنما قلنا: إن) (إلا) لا تكون بمعنى (الواو) ، لأن (إلا) للاستثناء ، والاستثناء يقتضي إخراج الثاني من حُكْم الأول ، والواو للجمع ، والجمع يقتضي إدخال الثاني في حُكْم الأول ، فلا يكون أحدُهما بمعنى الآخر)) (117).

ثم شرع الأنباري في رد حجّة الكوفيين من السماع ، فخرج (إلا) الواردة فيه على باب الاستثناء المنقطع ، فقوله تعالى : (إلا الذين ظلموا منهم) ((لا حجّة فيه ، لأنّ (إلا) ها هنا استثناءً منقطع ، والمعنى : لكن الذين ظلموا يتحجّون عليهم بغير حجّة)) (118) ، وقوله تعالى : (إلا من ظلم) ((معناه : لكن المظلوم يجهّر بالسوء ، لما يلحّه من الظلم ، فيكون في ذلك أعتذَرَ مِنْ يبدأ بالظلم)) (119).

وقول الشاعر (إلا الفرقان) (أراد : لكن الفرقان ، فإنهما لا يفترقان ، على زعمهم : في بقاء هذه الأشياء إلى وقت الوفاء) (120) ، وخرّجه الأباري أيضاً بما خرّجه به سيبويه (121) ، في أن (إلا) هنا بمعنى (غير) الوصفية ، قال : ((ويحتمل أن تكون (إلا) بمعنى (غير) ، ولذا ارتفع ما بعدها ، والمعنى : كلُّ آخِرٍ غير الفرقان مُفارقةٌ آخرٍ)) (122) .

والذي يظهر أن المعنى الذي خرَّج عليه الأنباري الشواهد معنى مقبول ، إذ من المعلوم أن الاستثناء المنقطع فائدته الاستدراك ، ذلك أن انقطاع الصلة بين المستثنى والمستثنى منه – إذ هما من جنسين مختلفين – يُوجب انقطاع الاستثناء ، ويترتب على ذلك توجُّه عناية الكلام إلى الجملة الثانية المستدركة ، فـ(إلا الذين ظلموا) وـ(إلا من ظُلِم) وـ(إلا الفرقدان) هم موضع عناية المتكلم .



لكن الجدير بالذكر أن الاستثناء المنقطع ليس له من حكم جملة الاستثناء إلا مسمياتها لا معناها ، إذ يتوافر فيه المستثنى والمستثنى منه وأداة الاستثناء ، فسمى لذلك استثناء ، أما معناه فليس له من حكم الاستثناء شيء ، فالاستثناء – كما هو معلوم – إخراج ما بعد الأداة (وهو حكم خاص) عن حكم ما قبل الأداة (وهو حكم عام) ، فقولنا: (حضر الطلاب إلا سعيداً) تخصّص فيه بعضٌ (وهو سعيد) من حكم عام (وهو : حضور الطلاب) ، وهذا المعنى غير متحقّق في الاستثناء المنقطع .

وعلى ذلك يكون نقل الأنباري حجّة البصريين - في اقتضاء قاعدة الاستثناء، لرد دعوى الكوفيين، وإخراجهم للشهاد على باب الاستثناء المنقطع - تسامحاً منه ، إن لم يكن تناقضاً .

المسألة الثانية : الاسم المرفوع بعد (إن) الشرطية

في نحو قولنا : (إن زيد أتاني آتيه) ، عدّ الأنباري الأدلة التي قيلت في العامل الذي رفع (زيد) ، وفصل في أدلتها بما لا مزيد عليه (123) .

ويعنينا منها ما ردّ به رأي الأخشن (215هـ)، الذي قيل : إنّه ذهب إلى أنّ نحو : (زيد) في المثل مرفوع على أنه مبتدأ ، خبره الجملة الفعلية بعده (124) ، فقد وصفه الأنباري بأنه رأي فاسد ، وعلّ ذلك الحكم بـ() أنّ حرف الشرط يقتضي الفعل ويختصُّ به دون غيره ، ولهذا كان عملاً فيه ، وإذا كان مُقتضاً للفعل ولا بدّ له منه بطل تقدير الابتداء ، لأن الابتداء إنما يرتفع به الاسم في موضع لا يجب فيه تقدير الفعل لأنّ حقيقة الابتداء هو التعرّي من العوامل اللفظية المُظَهَّرة أو المقدّرة ، وإذا وجّب تقدير الفعل استحال وجود الابتداء الذي يرفع الاسم) (125) .

والسؤال الذي يستوجب هنا : هل كانت هذه الحجج التي ذكرها الأنباري غائبةً عن ذهن الأخشن – إذا صحت نسبة هذا الرأي إليه – وهو يقرر هذا الحكم ؟ أليست قاعدة الاختصاص من الركائز التي بُنيت عليها أصول النظرية النحوية ، وشاد عليها الأولئ – ومن جملتهم الأخشن – صرح القواعد النحوية ؟!

فالجواب قطعاً : لا . فإن يكن الأنباري قد احتمل إلى الصنعة النحوية في ردّ رأي الأخشن ، فقد سها أو تغافل عن المعنى النحوي الذي سعى الأخشن لإقراره في مثل هذا الاستعمال ، والذي لو لم يصطدم بتزمرّت العقلية النحوية أحياناً، لثبتَ وقرَ.

فالأخشن إنما جوز أن يرتفع الاسم بعد (إن ، وإذا) الشرطيتين من دون إخواتهما في الشرط ، لكثرة الاستعمال الوارد بهما وقد ارتفع الاسم بعدهما (126) ، وكفى بنصوص القرآن الكريم شواهد على ذلك ، ومن أمثلتها التي تتردّد في كتب النحوين قوله عز وجل : « وإن أحدٌ من



المُشركين استَجَارَكَ فَأَحْرَهُ (127) ، قوله سبحانه وتعالى : **﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَتْ﴾** (128) ، ولا شك في أنَّ كثرة الاستعمال موجبة لإقرار الحكم النحووي .

إنَّ من يتأمل في تقديم (أحد) و (السماء) في نظم الآيتين الكريمتين يتبيَّن له المقصود الدلالي ، لورودهما بعد حرف الشرط وأخير الفعل بعدهما ، فالآلية الأولى تُنقِّي حكمًا ثقيلًا على نفوس المسلمين ، فـ(أحد) المنكَر ، المبَيَّنة صفتُه بأنه من المُشركين ، لا بدَّ أنْ يُجَازَ ، ليس مع أحکام الدين في بيوتات المسلمين ، عسى أن يهتدِي للحق ، فاستدعي هذا الحكم الشرعي أن يكون الترتيب (إنَّ أحدَ من المُشركين استَجَارَكَ) ، فَقُدِّمَ فيه (أحد) ، لأنَّه موضع العناية ، وحُولَفَ بذلك ما اُتَّلفَ نظمه في جملة الشرط ، ليقع التركيب المُخالِف لقاعدة النحوبيين موقعاً غير مألوفٍ عندَهم ، وعند المتكلِّم في حكم الله في المستجير المُشرِّك ، ويدرك عظَمَ ما شُرِّع لأجله ، من استنفاذ نفوس المُشركين من الهلاك .

والى مثل هذا سمعت آية : **﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَتْ﴾** ، فالعنایة بتقدیم (السماء) هنا مقصَّدُ جلیلٍ يرمی إلى تنبيه العقلاء وتحذيرهم من هول ذلك اليوم الذي سيتغير فيه النظام الكوني الذي درج عليه الإنسان عصوراً بعد عصورٍ ، ولا شك في أنَّ انشقاق السماء ، وأنَّ كشف الغطاء ، وعظم البلاء الذي سيقع لا محالة ، يستوجب تغيير بنية الجملة الشرطية المألوفة ، لتنبيه الأذهان إلى معنى لا يدرك مثله ، إذا انتلت الجملة على نمطها المعتمد . ومعه يكون التخلص من قيد الصنعة النحووية في حكم خاصٍ يتعلَّق باستعمال شاع وكثير في (إنْ و إذا) الشرطيتين مطلباً مقبولاً حرِيَّاً بأنْ يُتبَعَ ويُؤْقَى .

على أنَّ من النحوبيين من جوَّز رأي الأخفش ، مستدلاً له بالصنعة النحووية ، فقد صَحَّ ابن جنِي (392) : أنَّ نحو قولهم : **﴿إِذَا زَيَّدَ قَامُ أَكْرَمْتُكَ﴾** ، الاسمُ فيه مرفوع بالابتداء محتاجاً بأنَّ فعل الجواب (أكرمتك) يُؤْسِرُ الفعل (قام) لا الاسم (زيد) ، ((من قيل أنَّ زيداً تأمِّ غير محتاج إلى تفسير ، فإذا لم يكن محتاجاً إليه ، صارت الجملة بعده تفسيراً لفعل الرافع له ، لا له نفيه ... وفي هذا تقويةً لمذهب أبي الحسن في نحو قوله : **﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَتْ﴾**) (129) .

وجوَّز ابنُ مالك مذهب الأخفش في (إذا) دون (إنْ) ، قال : ((وبقوله أقول ، لأنَّ طلب (إذا) لفعل ليس كطلب (إنْ))) (130) . وهو يعني : أنَّ (إذا) أداة شرط غير جازمة ، فلا تطلب الاتصال ب فعلها ، كما في (إنْ) ، فيجوز على ذلك دخولها على الاسم أيضاً .

المطلب الرابع : موجبات اقتضاء الأصل



وقد وردت مسألة واحدة ، ذكر فيها الأنباري اقتضاء الأصل ، وهي مسألة دخول لام التوكيد على خبر (إن) الثقيلة ، إذ بين الأنباري أن الأصل كان يقتضي ((أن تنقل عن صدر الكلام ، وتدخل الاسم ، لأنه أقرب إليه من الخبر))⁽¹³¹⁾.

وقوله هذا مبنيٌ على أنَّ معنى هذه اللام التوكيد ، وإنما جاز أن تدخل على (إن) ومعموليها ، لأنَّ معناها مطابق لمعنى (إن) ، وكان الأصل الأول أنها يجب أن تدخل في أول الكلام ، لأنَّ لها رتبة الصدارة ((إلا أنه لما كانت (اللام) للتأكيد و(إن) للتأكيد ، لم يجمعوا بين حرفي توكيد))⁽¹³²⁾.

فكان الأصل الآخر أن تدخل على اسم (إن) لا خبرها ، لأنَّ الاسم أقرب من الخبر⁽¹³³⁾ ، ويمكن أن يقال أيضاً : لأنَّ الاسم في الأصل مبتدأ ، ولام الابتداء الأصلُ فيها أن تدخل على المبتدأ ، ولكنَّهم زحلقوها إلى الخبر ، وعلل الأنباري ذلك ((باته لما كان الاسم يلي (إن) ، كرهوا أن يدخلوها على الاسم ، كراهيَة للجمع بين حرفي تأكيد ، فنقولوها من الاسم ، وأدخلوها على الخبر))⁽¹³⁴⁾.

وكلامُه هذا صحيح ، ويمكن أن يُستدلَّ لذلك أيضاً بـأنَّ اللام هذه لم تدخل على اسم (إن) ، لأنَّه لا يجوز أن يُفصل بين (إن) واسمها بفواصل أجنبى ، ذلك أنَّ اسمها (وأصله مبتدأ مرفوع) إنما نُصب لمباشرة (إن) له ، فلو فُصل بينهما لعاد المبتدأ إلى أصله من الرفع ، فلم يجز لذلك أن تدخل اللام على اسم (إن) ، ودليل ذلك أنَّ (ما) الزاندة إذا فُصلت بين (إن) واسمها يعود المبتدأ إلى أصله في نحو : (إنما زيد قادم)⁽¹³⁵⁾ ، ولذا يُراعى في جملة (إن) الترتيب بين معموليها فلا يجوز أن يتقدَّم الخير أو معموله على الاسم ، فيقع فاصلةً أجنبياً بين (إن) وما باشرته ، وفي ذلك يقول ابن مالك⁽¹³⁶⁾ :

وراعِ ذا الترتيب إلا في الذي كَلَّتْ فِيهَا أَوْ هُنَا عَيْرَ الْبَنِي

أمَّا الفصل بين (إن) واسمها بالظرف أو الجار وال مجرور ، في نحو (إن في السماء لخبرأ) و (إن عندك لعلمأ) فجائز مع تأخير الاسم ، لأنَّه يتوسَّع فيهما ما لا يتوسَّع في غيرهما ، فلا يعدَّن فاصلةً أجنبياً ، وقد بيَّنا ذلك في ما سبق،⁽¹³⁷⁾ ولذا جاز أن يفصل بين المتلازمين والمتضارفين .

**خلاصة البحث :**

إن النظرية النحوية بأصولها وفروعها إنما تقوم على الاقتضاء ، إذ إن الكلام يقتضي بعضه بعضًا ، وإن النحويين يعولون على الاقتضاء تعويلاً تاماً لإنشاء العلاقات التركيبية ، فعلاقة الإسناد ما هي إلا مقتضى ومُقتضي ، فالمبتدأ يقتضي الخبر ، والفعل يقتضي الفاعل ، وهكذا في أنواع العلاقات النحوية الأخرى ، التي تنشأ بين فضلات الكلام ، كعلاقة التخصيص في حروف الجر ، وعلاقة النسبة في الإضافة ، وعلاقة التبعية في التوابع ... الخ .

وقد أدرك النحويون أن نظم الكلام مبنيٌ على مقتضيات النحو ، وأن لهذه المقتضيات موجباتٍ تقتضي إنشاء التراكيب النحوية على وفقها ، وهذه الموجبات تتبعها الباحث في المصنفات النحوية ، فوجدها لا تخرج إجمالاً عن التعلق بالأصول النحوية التي أقرّت بموجتها الأحكام من جهة ، وأنها تتعلق تفصيلاً بنظرية العامل وما يستتبعها من أحكام الإعراب من جهة أخرى ، إذ إن عماد نظرية العامل قائم على الاقتضاء .

وهذا التفصيل والإجمال درسه الباحث في كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري ، بوصفه سجلاً ناضجاً للفكر النحوي ، بأصوله التنظيرية ، وفروعه التطبيقية ، فوجد أن موجبات اقتضاء الحكم فيه يمكن أن تُصنَّف وتندرج ضمن أربعة مطلب، هي : موجبات اقتضاء القياس ، وموجبات اقتضاء المعنى ، و موجبات اقتضاء القاعدة النحوية ، وموجبات اقتضاء الأصل

ولاحظ الباحث من دراسة هذه المطلب أن مفهوم الاقتضاء عند الأنباري لم يخرج عن مدلوله اللغوي ، إذ الاقضاء عنده إما أن يكون على جهة الوجوب ، أو على جهة احتياج الشيء إلى شيء آخر من دون الحكم بوجوب الاقتضاء .

ولاحظ الباحث عند الأنباري أنه - بداعي الميل إلى البصريين ومخالفة رأي الكوفيين - قد خالف مُوجِّبَ اقتضاء الحكم النحوي في مواضع كثيرة في كتابه، مع أن هذا الحكم مبنيٌ على دليلٍ من السمع والقياس متين ، فما كان من الباحث إلا أن ثَبَّت مثل هذه الموضع في بحثه ، وفاثش الأنباري في أدلةها، وأعاد لمُوجِّبَ اقتضاء الحكم سلطته ، بادلة علمية معتبرة عند الباحث .

على حين أن الأنباري في بعض الأحيان يُحَكِّم مُوجِّبَ الاقتضاء - وإن خالف رأي البصريين - وقد سجَّل له الباحث ذلك، وشایعه فيه أو خالقه ، بحسب ما توافق لديه من أدلة .



مصادر البحث ومراجعه

القرآن الكريم

- 1 ارشاد الضرب من لسان العرب: أبو حيان النحوي(أثير الدين محمد بن يوسف ت 745هـ)، تحقيق د. رجب عثمان محمد، ومراجعة د. رمضان عبد التواب ، مكتبة الخانجي ، القاهرة، ط1، 1998م.
- 2 أسرار العربية : أبو البركات الأنباري(كمال الدين عبد الرحمن بن محمد ت 577هـ) ، تحقيق محمد بهجة البيطار، مطبعة الترقى ، دمشق ، 1957م .
- 3 الأصول في النحو: ابن السراج (أبو بكر محمد بن سهل ت 316هـ)، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط 3 ، 1996م .
- 4 أمالى القالى: القالى البغدادى (أبو علي إسماعيل بن القاسم ت 356هـ) ، لجنة إحياء التراث العربى ، دار الأفاق الجديدة ، بيروت ، ط2، 1987م .
- 5 الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والковفيين: أبو البركات الأنباري، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى، مصر ، (د.ت) .
- 6 أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : ابن هشام الأنصاري(أبو محمد عبد الله بن يوسف ت 761هـ) ، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد مطبعة السعادة، مصر ، ط 5 ، 1967م
- 7 تاج العروس من جواهر القاموس: مرتضى الزبيدي (محمد بن محمد بن عبد الرزاق ت 1205هـ)، تحقيق: لجنة من الأساتذة، مطبعة حكومة الكويت، 1965 – 2001م .
- 8 التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والkovfivin : أبو البقاء العكري (عبد الله بن الحسين ت 616هـ) ، تحقيق د.عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1986 م .
- 9 التعليقة على كتاب سيبويه: أبو علي الفارسي(الحسن بن أحمد بن عبد الغفار ، ت 377هـ) ، تحقيق د. عوض بن حمد القوزي ، ط 1، 1990م
- 10 تهذيب اللغة : الأزهري (أبو منصور محمد بن أحمد ت 370هـ) ج 15 ، تحقيق إبراهيم الأنباري، دار الكتب العربية، القاهرة، 1967م.
- 11 توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك : المرادي(بدر الدين حسن بن قاسم ت 749هـ) ، تحقيق أحمد محمد عزوز ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ط 1، 2005م .
- 12 الجنى الداني في حروف المعانى: المرادي، تحقيق د. فخر الدين قباوة والأستاذ محمد نديم فاضل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1، 1993م .
- 13 حروف المعانى والصفات: الزجاجي(أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق ت 337هـ)، تحقيق د. علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط 1، 1984م .
- 14 خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: البغدادي(عبد القادر بن عمر، ت 1093هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط 4 ، 2000م .
- 15 الخصائص: ابن جني ، تحقيق محمد علي التجار ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1952م .



- 16- ديوان طرفة بن العبد (شرح الأعلم الشنتمري): تحقيق درية الخطيب، ولطفي الصقال، المؤسسة العربية، بيروت، ط 2، 2000م.
- 17- ديوان زهير بن أبي سلمى : تحقيق علي حسن فاعور ، دار الكتب العلمية، بيروت ، 1408 هـ .
- 18- ديوان العجاج (رواية عبد الملك بن قریب الأصمی وشرحه) : تحقيق د. عبد الحفیظ السطلي، مكتبة أطلس، دمشق ، ط 1، 1971 م .
- 19- ديوان الفرزدق: شرح عبد الله الصاوي ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ، 1936 م
- 20- ديوان الكميت بن زيد الأنصي : جمع و شرح وتحقيق د. محمد نبيل طريفی، دار صادر ، بيروت ، ط 1 ، 2000م.
- 21- ديوان المخلب السعدي: تحقيق نعمان أمين طه، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1958م.
- 22- رصف المباني في شرح حروف المعاني : المالقي (أحمد بن عبد النور ت 702هـ)، تحقيق أحمد محمد الخراط، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 1975م .
- 23- سبط اللآلی في شرح أمالی الفالی: أبو عبید البکری(عبد الله بن عبد العزیز بن محمد الأندلسي ت 487هـ)، تحریر عبد العزیز المینی ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة ، ط 1، 1936م.
- 24- الشافیة في علمي التصريف والخط: ابن الحاجب(عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، ت 646هـ) ، تحقيق: حسن أحمد العثمان، المكتبة المکیة ، مکة المکرمة، ط 1 ، 1995م.
- 25- شرح ابن عقیل على ألفیة ابن مالک : ابن عقیل (بهاء الدين عبد الله بن عقیل ت 769هـ)، تحقيق محمد محیی الدین عبد الحمید ، مکتبة دار التراث، القاهرة ، ط 20، 1980م .
- 26- شرح أبيات سبویہ: السیرافی (الحسن بن عبد الله بن المرزبان ، ت 385هـ) ، تحقيق د. محمد على الريح هاشم، مکتبة الكلیات الأزھریة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزیع، القاهرة ، 1974 م
- 27- شرح ألفیة ابن مالک : ابن الناظم(بدر الدين محمد بن جمال الدين محمد بن مالک ت 686هـ)، تحقيق د. عبد الحمید السيد محمد عبد الحمید دار الجیل، بيروت (د. ت)
- 28- شرح التسهیل: ابن مالک(جمال الدين محمد بن عبد الله ت 672هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن السيد و د. محمد بدوي المختون ، دار هجر للطباعة والنشر ، مصر ، ط 1، 1990م .
- 29- شرح التصریح على التوضیح : خالد بن عبد الله بن أبي بکر (خالد الأزھری) (خالد بن عبد الله بن عیون السود ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2 ، 2006م .
- 30- شرح الرضی على الکافیة: الرضی الاسترابادی (رضی الدین محمد بن الحسن ت 686هـ) ، تحقيق د. عبد العال سالم مکرم ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط 1 ، 2000م .
- 31- شرح الکافیة الشافیة : ابن مالک، تحقيق د. عبد المنعم أحمد هریدی، دار المأمون للتراث ، دمشق ، (د. ت).



- 32- شرح المفصل: ابن يعيش(موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش ت 643هـ) ، إدارة الطباعة المنيرية ، مصر ، (د. ت) .
- 33- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) : الجوهري (أبو نصر إسماعيل بن حماد ت في حدود 400هـ) ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، دار الكتاب العربي ، مصر ، 1967م .
- 34- صحيح مسلم بشرح النووي : الإمام مسلم (أبو الحسين مسلم بن الحاج ت 261هـ) ، تحقيق عبد الله أحمد ، القاهرة ، (د. ت) .
- 35- علل النحو: ابن الوراق(أبو الحسن محمد بن عبد الله ت 381هـ) ، تحقيق د. محمود جاسم الدرويش، بيـت الحكمة، بغداد، 2002م .
- 36- العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 175هـ) ، تحقيق د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار الرشيد للنشر، بغداد، 1982م .
- 37- الفاخر: المفضل بن سلمة بن عاصم، (ت 290هـ) ، تحقيق: عبد العليم الطحاوي، ومحمد علي النجار، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، ط 1، 1380هـ .
- 38- القاموس المحيط : الفيروزآبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب ت 817هـ) ، طبعة دار الفكر ، بيـرـوت ، 1983م
- 39- كتاب سيبويه: سيبويه (أبو بشر عمرو بن عثمان بن قبر ت 180هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 3، 1988م .
- 40- الكشف والبيان عن تفسير القرآن: العطلي (أبو إسحاق أحمد بن محمد إبراهيم ت 427هـ) ، تح أبي محمد بن عاشور ، دار إحياء التراث العربي ، بيـرـوت ، ط 1 ، 2002م .
- 41- اللامات - دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية: د. عبد الهادي الفضلي ، دار القلم ، بيـرـوت ، ط 1 ، 1980م .
- 42- اللباب في علل البناء والإعراب: أبو البقاء العكري، تحقيق غازي مختار طليمات ، ود. عبد الإله نبهان، دار الفكر ، بيـرـوت ، ط 1 ، 1995م .
- 43- لسان العرب: ابن منظور(جمال الدين محمد بن مكرم ت 711هـ) ، دار صادر ، بيـرـوت ، 1968م .
- 44- اللحة في شرح الملحـة: ابن الصائـع(محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر، ت 720هـ) ، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط 1 ، 2004م .
- 45- اللـمع في العـربـية: ابن جـنـي، تحقيق د. حـامـدـ المؤـمنـ، مـطـبـعـةـ العـانـيـ، بـغـدـادـ ، ط 1، 1982م .
- 46- مـجمـعـ الأمـثـالـ: المـيدـانـيـ(أبوـ الفـضـلـ أـحمدـ بنـ مـحمدـ تـ 518ـهـ) دـارـ مـكتـبةـ الـحـيـاةـ، بيـرـوتـ ، 1961ـمـ .
- 47- المحـكمـ والمـحيـطـ الأـعـظـمـ: ابنـ سـيـدهـ (أبوـ الحـسـنـ عـلـيـ بنـ إـسـمـاعـيلـ المرـسيـ تـ 458ـهـ) ، تحقيق دـعبدـ الحـمـيدـ هـنـدـاوـيـ ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ ، بيـرـوتـ ، طـ 1ـ ، 2000ـ مـ .
- 48- المـخـصـصـ: ابنـ سـيـدهـ(أبوـ الحـسـنـ عـلـيـ بنـ إـسـمـاعـيلـ تـ 458ـهـ) المـكتـبةـ الـأـمـرـيـةـ بـبـولـاقـ ، مـصـرـ ، 1316ـهـ - 1321ـهـ .



- 49- المساعد على تسهيل الفوائد: ابن عقيل، تحقيق د. محمد كامل بركات ، منشورات جامعة أم القرى ، السعودية، ط2، 2001 م .
- 50- مغني الليب عن كتب الأغاريب : ابن هشام الأنصاري ، تحقيق د. مازن المبارك و محمد علي حمد الله ، راجعه سعيد الأفغاني، دار الفكر ، بيروت، ط 4، 1979 م .
- 51- المفصل في علم العربية : الزمخشري(جار الله محمود بن عمر ت 538هـ) ، تحقيق د. فخر صالح قدارة، دار عمار للنشر والتوزيع ،الأردن ط 1 ، 2004 م .
- 52- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية: أبو إسحاق الشاطبي (إبراهيم بن موسى ت 790هـ) ، تحقيق د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، طبعة معهد الجوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى، السعودية، ط1، 2005 م .
- 53- المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ (شرح الشواهد الكبرى): العيني(بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى ت 855هـ) تحقيق محمد باسل عيون السود ، دار الكتب ، بيروت ، ط 2 ، 2005 م .
- 54- مقاييس اللغة : ابن فارس(أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ت 395هـ) ، تح محمد عبد السلام هارون ، دار الفكر ، بيروت ، 1979 م .
- 55- المقصد في شرح الإيضاح : الجرجاني (أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد ت 471هـ) ، تحقيق د. كاظم بحر المرجان ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، 1982 م .
- 56- المقضب: المبرد(أبو العباس محمد بن بزيد ت 285هـ)، تحقيق عبد الخالق عصبة ، عالم الكتب، بيروت، (د. ت).
- 57- المقرب : ابن عصفور(أبو الحسن علي بن مؤمن ت 699هـ) ، تحقيق د.أحمد عبد الستار الجواري و د. عبد الله الجبوري ، مطبعة العاني ، بغداد، 1986 م.
- 58- منازل الحروف، مطبوع ضمن كتاب (رسالتان في اللغة): الرمانى (أبو الحسن علي بن عيسى ، ت 384هـ)، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي ، دار الفكر للنشر والتوزيع،الأردن، 1984 م .
- 59- الألفاظ المهموزة: ابن جني(أبو الفتح عثمان ت 392هـ) ، تحقيق د. مازن المبارك، دار الفكر ، دمشق ، ط 1 ، 1988 م.
- 60- نتائج الفكر في النحو : السهيلي (أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله ت 581هـ)، تحقيق د. محمد إبراهيم البناء، دار الرياض ، مكة المكرمة ، ط 2 ، 1984 .
- 61- النواير في اللغة : أبو زيد الأنصاري(سعيد بن أوس بن ثابت ت 215هـ) ، تحقيق سعيد الخوري الشرتوبي، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط2، 1967 م .
- 62- همع الهوامع في شرح جمع الجومع: السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ت 911هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، (د.ت).



الهوا منش

(^١) ينظر : المقضب 3 / 273 ، وعلل النحو 198 ، 225 ، 312 ، 311 ، 297 ، 265 ، 320 ، والخصائص 1 / 203 ، والمفصل في صنعة الإعراب 31 ، 43 ، 113 ، والإنصاف في مسائل الخلاف (م 19 / 1) 166 ، م 1 / 305 ، م 1 / 217 ، م 1 / 404 ، (م 59 / 1) 828 . ونتائج الفكر 125 ، 632 / 2 ، 643 / 2 ، 712 / 2 ، 745 ، م 2 / 2 ، م 2 / 101 ، 131 ، 175 ، 233 ، 217 ، 216 ، 148 ، 629 ، 175 ، 297 ، واللباب في علل البناء والإعراب 1 / 47 ، 131 ، 643 ، 630 ، 172 ، 2 / 2 ، 418 ، 339 ، 52 ، 72 ، 16 / 2 ، 199 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 1 ، 417 ، 347 ، 275 ، 120 ، 118 ، 1044 ، 3 / 3 ، 771 ، 741 ، 731 ، 708 ، 596 ، 2 / 2 ، 140 ، 140 / 1 ، وتوسيع المقاصد والمسالك بشرح الفية ابن مالك 1 / 1 ، 92 ، 1305 ، 1290 ، 1282 ، 139 ، 113 ، 142 ، 140 ، 158 ، 222 ، 265 ، 338 ، 343 ، 691 / 2 ، 697 ، 777 ، 704 ، 703 ، 697 ، 187 – 186 ، 2463 ، ولسان العرب (ق ض ي) 15 / 1 ، والقاموس المحيط (ق ض ي) 379 ، ونتاج العروس (ق ض ي) 29 / 296 – 297 .

(^٢) ينظر : الصاح (ق ض ي) 6 / 2463 ، ولسان العرب (ق ض ي) 15 / 1 ، والقاموس المحيط (ق ض ي) 379 ، ونتاج العروس (ق ض ي) 29 / 296 – 297 .
(^٣) ينظر : الإنفاق (م 19 / 1) 165 . والمسألة مذكورة في : كتاب سيبويه 1 / 59 ، والمقضب 4 / 188 والأصول في النحو 1 / 97 ، ومنازل الحروف 1 / 36 ، وأسرار العربية 59 ، وشرح التسهيل 1 / 372 ، ورصف المبني 310 – 313 ، وتوضيح المقاصد 1 / 230 ، وهمع الهوامع 1 / 447 – 449 .

(^٤) سورة يوسف: من الآية 31 .

(^٥) سورة المجادلة: من الآية 2 .

(^٦) الإنفاق 1 / 166 .

(^٧) ينظر : الإنفاق (م 49 / 1) 356 – 359 ، والمسألة مذكورة في : اللسع في العربية 117 ، واللباب 1 / 347 ، وشرح الكافية الشافية 3 / 1357 ، واللمحة في شرح الملحة 2 / 645 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 3 / 1135 ، وأوضاع المسالك 4 / 55 ، وهمع الهوامع 2 / 80 – 81 .



- (⁸) التَّحْنُّعُ : الرَّقُ من السَّمِينِ وغَيْرِهِ ، أَوْ هُوَ : جَزَّةٌ مِنْ فَخَارٍ ، يُجْعَلُ فِيهَا اللِّبَنُ لِيُمْخَضَ ، وَجَمْعُهُ أَنْحَاءٌ ، أَوْ هُوَ ضَرِبٌ مِنْ الرُّطَبِ . يَنْظُرُ : تَهذِيبُ الْلُّغَةِ (بَابُ الْحَاءِ وَالنُّونِ) 5 / 164 ، وَالْمُخْصَصُ 1 / 459 ، وَلِسَانُ الْعَرَبِ (نَح١) 15 / 312 .
- (⁹) الإِنْصَافُ 1 / 359 – 360 .
- (¹⁰) يَنْظُرُ : التَّبَيِّنُ عَنْ مَذَاهِبِ النَّحْوِيَّينَ 1 / 456 .
- (¹¹) يَنْظُرُ : الإِنْصَافُ (م 59) 1 / 404 – 408 . وَالْمَسْأَلَةُ مَذْكُورَةٌ فِي : كِتَابِ سَبِيلِيَّةِ 4 / 148 ، وَالْمَقْتَضَبُ 1 / 164 ، وَ 2 / 90 ، 330 ، وَالْتَّعْلِيقَةُ عَلَى كِتَابِ سَبِيلِيَّةِ 4 / 11 ، وَعَلَلُ النَّحْوِ 1 / 214 ، وَشَرْحُ أَبْيَاتِ سَبِيلِيَّةِ لِلسَّيرَافِيِّ 2 / 253 ، وَاللَّمْعُ فِي الْعَرَبِيَّةِ 1 / 225 ، وَالْمَنْصَفُ فِي التَّصْرِيفِ 1 / 61 ، وَاللَّبَابُ 1 / 380 – 381 ، 492 ، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ 4 / 494 – 495 ، وَ 5 / 246 ، 308 ، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ 1 / 254 ، وَشَرْحُ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ 2 / 878 ، وَتَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ 1 / 461 ، وَهُمْ مُعَوِّمُ 2 / 481 .
- (¹²) الإِنْصَافُ 1 / 407 .
- (¹³) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ 1 / 409 .
- (¹⁴) شَرْحُ التَّسْهِيلِ 1 / 354 .
- (¹⁵) يَنْظُرُ : الشَّافِيَّةُ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ وَالْخَطِّ 78 .
- (¹⁶) شَرْحُ الرَّضِيِّ عَلَى الْكَافِيَّةِ 265 .
- (¹⁷) يَنْظُرُ : الإِنْصَافُ 1 / 407 ، وَشَرْحُ الرَّضِيِّ عَلَى الشَّافِيَّةِ 2 / 265 ، وَارْتَشَافُ الضَّرِبِ 2 / 547 ، وَالْمَسَاعِدُ عَلَى تَسْهِيلِ الْفَوَادِ 2 / 614 .
- (¹⁸) يَنْظُرُ : شَرْحُ التَّسْهِيلِ 1 / 354 .
- (¹⁹) يَنْظُرُ : الْلَّامَاتُ - دَرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ شَامِلَةٌ فِي ضَوْءِ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ 30 .
- (²⁰) سُورَةُ مَرِيمٍ : الْآيَةُ 69 .
- (²¹) ذَهْبُ الْخَلِيلِ (175هـ) إِلَى أَنَّ مَفْعُولَ (لَنْتَزَعَنَّ) مَحْذُوفٌ ، وَأَنَّ (أَيْ) اسْتَقْهَامِيَّةً مَرْفُوعَةً عَلَى أَنَّهَا حَكَايَةٌ قَوْلٌ مَحْذُوفٌ ، وَالتَّقْدِيرُ : لَنْتَزَعَنَّ الْفَرِيقُ الَّذِي يُقَالُ فِيهِمْ : (أَيُّهُمْ أَشَدُّ) ، وَذَهْبُ يُونُسَ (180هـ) إِلَى أَنَّهَا مَعْرِيَّةٌ ، وَأَنَّ جَمْلَةَ (أَيُّهُمْ أَشَدُّ) مَفْعُولٌ بِاللَّفْعَلِ (تَنْزَعَنَّ) مَعْلَقٌ عَنْهُ بِالْاسْتِفَهَامِ . يَنْظُرُ : كِتَابِ سَبِيلِيَّةِ 288/2 ، وَمَنَازِلِ الْحُرُوفِ 44 . 43/1 ، 240



- (²²) ينظر : كتاب سيبويه 2 / 288 ، 242 ، والأصول في النحو 2 / 323 - 325 ، والتعليق على كتاب سيبويه 106 / 110 ، ومنازل الحروف 1 / 43 - 44 ، ونتائج الفكر 1 / 155 ، وشرح المفصل 2 / 383-382 .
- (²³) ينظر : الإنصاف (م 101) 2 / 710 - 712 .
- (²⁴) المصدر نفسه 2 / 712 - 713 .
- (²⁵) سورة الإسراء : من الآية 110 .
- (²⁶) سورة الأنعام : من الآية 81 .
- (²⁷) ينظر : الإنصاف 2 / 712 - 713 .
- (²⁸) ينظر : شرح الرضي على الكافية 3 / 351 ، والمقاصد الشافية 1 / 504 .
- (²⁹) ينظر : المقاصد الشافية 1 / 504 .
- (³⁰) ينظر : الإنصاف 2 / 713 .
- (³¹) ينظر : كتاب سيبويه 1 / 28 - 29 ، 59 ، والمقتضب 4 / 188 ، والأصول في النحو 1 / 97 ، واللباب 1 / 175 - 176 ، وشرح المفصل 8 / 75 ، وشرح التسهيل 1 / 373 - 374 ، والجني الداني . 325
- (³²) ينظر : كتاب سيبويه 2 / 197 ، والمقتضب 4 / 239 ، والأصول في النحو 1 / 402 ، وعلل النحو 1 / 343 ، واللمع 112 ، والمقتضي في شرح الإيضاح 2 / 755 ، وشرح المفصل 2 / 9 ، والمقرب . 177 / 1
- (33) ينظر : كتاب سيبويه 4 / 343 - 344 ، والمقتضب 3 / 281 ، والأصول في النحو 3 / 281 ، والتعليق على كتاب سيبويه 5 / 146 ، والمنصف 1 / 285 ، والتبيين عن مذاهب النحويين 4 / 313 - 314 ، وشرح المفصل 4 / 365 - 367 .
- (34) ينظر : الإنصاف 2 / 713 .
- (35) ينظر : شرح الرضي 2 / 301 ، والمقاصد الشافية 1 / 504 .
- (36) ينظر : الأصول في النحو 3 / 447 ، والمهموز ، ابن جنى 50 ، 128 ، واللباب 2 / 97 - 98 ، وشرح المفصل 4 / 37 - 39 ، وشرح الكافية الشافية 4 / 1768 ، وتوضيح المقاصد والمسالك . 1365
- (37) شرح الكافية الشافية 4 / 1768 .



- (38) ينظر : الأصول في النحو 3 / 447 ، وشرح الكافية الشافية 4 / 1768 .
- (39) ينظر: شرح الكافية الشافية 4 / 1768 .
- (40) رجز منسوب إلى أبي المقدم الراجز في: سبط اللآلئ 874 ، وغير منسوب في الكثير من المصادر . ينظر : أمالى القالى 2 / 246 ، والمخصص 15 / 11 ، و 16 / 42 ، وشرح المفصل 6 / 42 ، وشرح التسهيل 1 / 233 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 269 ، وشرح الألفية لابن الناظم 542 ، وأوضح المسالك 4 / 296 ، ولسان العرب (شيئاً 3/141 ، والمقاصد النحوية 4 / 11 ، وهمع الهوامع 2 / 156 . والشيشاء : التَّمْرُ الَّذِي لَا يَعْقِدُ نَوْيٍ ، وَإِنْ أَنْوَى لَمْ يَشْتَدَ ، وَإِنْ جَفَّ كَانَ حَشْفًا غَيْرَ حَلْوًا . ينظر : تاج العروس(ش ي ش) 1729/5 . و (المسلح) : موضع السعال من الحق . ينظر : الصاحح (س ع ل) 1729/5 .
- (41) البيت لا يعرف قائله ، وهو من شواهد : الإنصاف (م 109) 747 ، والباب 2 / 99 ، والملحة في شرح الملحة 2 / 790 .
- (42) ينظر : الإنصاف 2 / 745 – 746 .
- (43) ينظر : المصدر نفسه 2 / 746 .
- (44) ينظر : شرح التصريح 2 / 504 .
- (45) ديوانه 224 .
- (46) رجز منسوب إلى كثيير في : النواذر 60 ، وليس في ديوانه ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 1 / 195 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 269 ، ولسان العرب (ش ر ف) 9 / 174 ، وتاج العروس(ش ر ف) 23 / 508 . وعكار : جمع عكرة ، محركة العين ، وهي القطعة من الإبل ، يعني : أنه النقط هذه الإبل من إبل كثيرة ، فهي جيدة ، وقيل : القطيع الضخم . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم (ع ك ر) 1 / 268 ، ولسان العرب (ع ك ر) 4 / 600 ، والصرار (كتاب) : خيط يشد به ضرع الناقة ، لثلا يرضعها ولدها ، وهو يعني : أن هذه الإبل مدرة للبن ، ينظر : الصاحح (ص ر ر) 2 / 711 ، ومقاييس اللغة (ص) 3 / 282 ، والمخصص 2 / 144 ، وشرف الناقة : كاد يقطع أخلاقها بالصرار ، وإنما يفعل ذلك بالناقة ، ليبقى بدنها وسمتها، ليحمل عليها في السنة المقبلة . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم (ش ر ف) 8 / 45 .
- . 46 –



- (47) ديوانه . والقارح : أراد به الفرس الذي اكتمل سنه واشتدت قوته . ينظر : لسان العرب (ق ر ح) 2 / 557 ، والطمرة : العالية ، وقيل : الخيل المشرفة . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم (ط م ر) 9 / 164 ، والقال : جماع مؤخر الرأس . ينظر : الصاح (ق ذ ل) 5 / 1800 .
- (48) ينظر : توضيح المقاصد والمسالك 3 / 1363 .
- (49) ملحقات ديوانه 323 .
- (50) ديوانه 99 ، والكيد هنا : البطن والوسط ، ومنه كبد الفرس ، وهو مقبضها . ينظر : العين (ك د ب) 5 / 333 ، وذات أسرة : أراد بها الخطوط التي تكون على البطن . ينظر : لسان العرب (س ر ر) 12 / 7 ، و (لم ينقص طواعهما) أراد : أنها خميسة البطن ليس بمفاضة . ينظر : توضيح المقاصد والمسالك 3 / 1363 .
- (51) ديوانه 43 .
- (52) ينظر : توضيح المقاصد والمسالك 3 / 1363 ، والمقاصد النحوية 4 / 513 ، وشرح التصريح 2 / 504 ، وشرح الأشموني 3 / 658 .
- (53) شرح ابن عقيل 1 / 16 .
- (54) المصدر نفسه 1 / 43 .
- (55) ينظر : الإنصال (م 31) 1 / 250 - 251 . والمسألة مذكورة في : المقتضب 4 / 168 - 169 ، والخصائص 2 / 384 - 385 ، وأسرار العربية 192 ، والتبيين (م 62) 1 / 385 ، وشرح المفصل 2 / 57 ، وارتشاف الضرب 3 / 1581 ، والمساعد 2 / 25 - 26 ، والمقاصد الشافية 3 / 467 ، وشرح الأشموني 3 / 62 ، وحاشية الصبان 2 / 159 .
- (56) الإنصال (م 120) 2 / 830 .
- (57) ينظر : الإنصال (م 31) 1 / 251 ، وشرح الكافية الشافية 2 / 748 - 749 ، والمقاصد النحوية 3 / 471 .
- (58) سورة طه / الآية 67 .
- (59) ينظر : الإنصال 1 / 252 - 251 ، والتبيين 1 / 385 .
- (60) ديوانه 53 .
- (61) القول في : الإنصال 1 / 251 ، والمساعد 2 / 25 ، والمقاصد الشافية 3 / 471 - 472 .



- (62) المثل في : الفاخر 76 ، ومجمع الأمثال 2 / 72 .
- (63) ينظر : المقتضب 3 / 37 ، والأصول في النحو 1 / 224 ، وشرح المفصل 2 / 41 ، وشرح التسهيل 2 / 389 .
- (64) ينظر : الإنصاف (م 120) 2 / 828 – 830 ، ورأي الكوفيين في : شرح الكافية الشافية 2 / 776 ، وشرح التسهيل 2 / 389 ، وارشاف الضرب 4 / 1634 ، والمقاصد الشافية 3 / 554 – 555 .
- (65) ينظر : كتاب سيبويه 1 / 205 .
- (66) ينظر : الإنصاف (م 120) 2 / 830 ، والمسألة مذكورة في : المقتضب 3 / 36 ، وعلل النحو 2 / 3 ، والخصائص 2 / 384 ، والمفصل 94 ، والتبيين (م 65) 1 / 395 ، وشرح المفصل 2 / 41 ، والمقاصد النحوية 3 / 552 – 555 ، وهمع الهوامع 2 / 343 .
- (67) الإنصاف 2 / 832 .
- (68) ينظر : المصدر نفسه 2 / 830 ، وشرح المفصل 2 / 41 ، وشرح التسهيل 2 / 389 .
- (69) ديوانه 32 .
- (70) البيت منسوب إلى رجل من طيء ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 2 / 389 ، والملحة في شرح الملحة 1 / 345 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 2 / 727 ، وأوضح المسالك 2 / 304 ، ومعنى الليب 2 / 603 ، وشرح ابن عقيل 2 / 294 ، والمقاصد النحوية 2 / 240 ، والمقاصد الشافية 3 / 553 .
- (71) البيت لا يعرف قائله ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 2 / 389 ، وشرح ابن عقيل 2 / 294 ، والمقاصد النحوية 3 / 240 ، والمقاصد الشافية 3 / 553 ، وحاشية الصبان 2 / 300 .
- (72) البيت لا يعرف قائله ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 2 / 389 ، وشرح الكافية الشافية 2 / 777 ، والملحة في شرح الملحة 1 / 436 ، والمقاصد النحوية 3 / 240 ، والمقاصد الشافية 3 / 553 .
- (73) ينظر : كتاب سيبويه 2 / 167 – 166 ، والأصول في النحو 1 / 319 – 320 ، والإإنصاف (م 41) 1 / 306 – 303 ، والتبيين (م 74) 1 / 429 – 431 ، وشرح المفصل 4 / 130 ، وشرح الكافية الشافية 4 / 1709 ، وهمع الهوامع 2 / 354 – 355 .
- (74) ينظر : الإنصاف 1 / 305 – 303 .
- (75) المصدر نفسه 1 / 305 – 304 .
- (76) ينظر : المقتضب 3 / 66 ، والأصول في النحو 1 / 418 .



(⁷⁷) ينظر : الإنصاف 1 / 307 .

(⁷⁸) ينظر : شرح أبيات سيبويه 1/343، شرح الرضي على الكافية 2 / 96 ، والمقاصد الشافية 6 / 311 - 312 .

(⁷⁹) سورة الأعراف / من الآية 4 .

(⁸⁰) سورة النجم / من الآية 26 . . .

(⁸¹) سورة الزخرف / الآية 6 .

(⁸²) شرح الرضي 2 / 96 .

(⁸³) تُسِّبُ هذا البيت إلى ثلاثة شعراء : أنس بن رَئِيم الكناني ، وعبد الله بن كُرِيز ، وأبي الأسود الدؤلي وليس في ديوانه ، وهو من شواهد : كتاب سيبويه 2 / 167 ، والمقتبس 3 / 61 ، وشرح المفصل 4 / 122 ، وشرح الرضي 2 / 96 ، وخزانة الأدب 6 / 468 .

(⁸⁴) البيت منسوب إلى الفرزدق وليس في ديوانه، وهو من شواهد : كتاب سيبويه 2 / 168 ، والمقتبس 3 / 62 ، واللمع 229 ، والمفصل 226 ، وشرح المفصل 3 / 173 ، وشرح الكافية الشافية 6 / 309 ، وخزانة الأدب 6 / 468 . (85) ديوانه 1 / 35 .

(⁸⁶) البيت منسوب إلى ذي الرمة ، وليس في ديوانه ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 2 / 421 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 2 / 1338 . و (الموماة) : ((المفارزة الواسعة الملساء، وقيل: هي الفلة التي لا ماء بها ولا أنيس بها))، لسان العرب (م و م) 566/12. و (الخريث) : ((الدليل الحاذق)) ، الصحاح (خ رت) 248/1 .

(⁸⁷) ينظر : الخصائص 2 / 400 ، وشرح التسهيل 1 / 368 ، و 2 / 12 ، 346 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 405 ، واللمحة في شرح الملحقة 2 / 590 ، ومغني اللبيب 1 / 39 - 40 ، وشرح ابن عقل 1 / 529 - 524 ، وهمع الهوامع 1 / 504 ، و 2 / 167 - 171 ، 306 .

(⁸⁸) ينظر : أوضح المسالك 2 / 10 .

(⁸⁹) ينظر : الإنصاف (م 88) 2 / 632 ، والمسألة مذكورة في : حروف المعاني والصفات 1 / 58 ، واللباب 2 / 52 ، والجني الداني 1 / 213 - 214 ، وهمع الهوامع 2 / 549 .

(⁹⁰) ينظر : الإنصاف 2 / 633 - 632 ، والجني الداني 1 / 214 - 212 ، ومغني اللبيب 1 / 39 .



- () سورة البقرة / من الآية 23 .
 () الإنفاق 2 / 632 .
 () سورة البقرة / الآية 278 .
 () الإنفاق 2 / 632 .
 () سورة آل عمران / من الآية 139 .
 () سورة الفتح / من الآية 27 .
 () صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، الحديث رقم 249 ، 45 / 7 ، وشرح مسلم للنبوة 3 / 138 .
 () البيت منسوب إلى الأعشى ، وليس في ديوانه ، وهو من شواهد : الكشف والبيان عن تفسير القرآن
 168 ، وإنفاق 2 / 521 ، ولسان العرب (ف ت ر) 5 / 44 ، وتأج العروس (ف ت ر) 13
 . 295 /
 () ينظر : الإنفاق 2 / 633 ، واللباب 2 / 52 ، والجني الداني 1 / 212 – 214 ، ومغني اللبيب 1 /
 . 39
 () شرح الرضي على الكافية 4 / 87 .
 () الإنفاق 2 / 634 .
 () الإنفاق 2 / 645 ، والمسألة مذكورة في : كتاب سيبويه 3 / 60 ، واللباب 2 / 62
 63 ، وشرح المفصل 3 / 142 ، وشرح التسهيل 4 / 71 ، وشرح الكافية الشافية 3 / 1583 ، وتوضيح
 المقاصد والمسالك 3 / 1277 ، ومغني اللبيب 1 / 271 – 230 ، والمساعد 3 / 173 ، وهمع الهوامع 2
 . 550 /
 () الإنفاق 2 / 644 .
 () المصدر نفسه 2 / 645 .
 () ينظر : اللباب 2 / 63 .
 () سورة المائدة / من الآية 64 .
 () سورة آل عمران / من الآية 6 .
 () سورة الروم / من الآية 48 .
 () ينظر : مغني اللبيب 1 / 270 – 271 .
 () 109



- . (110) كتاب سيبويه 3 / 60 .
- (111) ينظر : الإنصاف (م 35) 1 / 266 - 268 ، والمسألة مذكورة في : مجاز القرآن 1 / 60 ، وتأويل مشكل القرآن 1 / 139 ، وإعراب القرآن للنحاس 1 / 84 ، وأحكام القرآن للجصاص 1 / 113 - 114 ، والوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري 1 / 109 ، والتبيين (م 67) 1 / 404 - 405 ، وشرح التسهيل 3 / 345 ، والجني الداني 511 ، ومغني اللبيب 1 / 101 ، والإتقان في علوم القرآن 2 / 190 .
- (112) سورة البقرة / من الآية 150 .
- (113) تُسَبِّبُ إِلَى الْفَرَاءِ أَنَّهُ مَمْنَى يَرِي أَنَّ (إِلَا) فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِمَعْنَى (الْوَاوُ) الْعَاطِفَةِ ، ينظر : الجنى الداني 518 ، ومغني اللبيب 1 / 101 ، والإتقان 2 / 190 . و الفراء لم يقل بذلك ، بل أنكر هذا المعنى ، وأجاز أن تكون (إِلَا) بمعنى الواو ، إذا عطفتها على الاستثناء قبلها ، نحو : (لِي عَلَى فَلَانِ أَلْفُ إِلَّا عَشْرَ إِلَّا مِائَةً) . ينظر : معاني القرآن 1 / 89 ، وأحكام القرآن للجصاص 2 / 113 ، وشرح التسهيل 3 / 345 .
- (114) سورة النساء / من الآية 148 .
- (115) وافق الفراء فيها مذهب البصريين ، في أنَّ (مَنْ ظَلِمٌ) تُسَبِّبُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ الْمُنْقَطِعِ . ينظر : معاني القرآن 1 / 293 .
- (116) شعر عمرو بن معدى كرب الزبيدي 178 .
- (117) الإنصاف 1 / 369 .
- (118) المصدر نفسه 1 / 369 .
- (119) المصدر نفسه 1 / 371 .
- (120) المصدر نفسه 1 / 372 .
- (121) ينظر : كتاب سيبويه 2 / 334 .
- (122) الإنصاف 1 / 372 .
- (123) ينظر : الإنصاف (م 85) 2 / 615 - 616 . والمسألة مذكورة في : كتاب سيبويه 1 / 460 ، والمقتضب 2 / 77 - 79 ، و 4 / 348 ، ومعاني القرآن وإعرابه 2 / 436 ، والخصائص 1 / 105 - 106 ، ومشكل إعراب القرآن 1 / 107 و 2 / 808 ، وشرح الكافية الشافية 2 / 944 ، ومغني اللبيب 1 / 127 ، وشرح التصريح 1 / 701 ، وهمع الهوامع 2 / 181 .



- (124) الذي قاله الأخفش في معاني القرآن 2 / 574 في تفسير الآية الكريمة الأولى من سورة الانشقاق :
- ((إذا السماء انشقت) على التقديم والتأخير)) والأخفش بذلك لم يختلف عن رأي البصريين الذاهبين إلى تقدير فعل يسبق الاسم المرفوع ، وقد تُسَبِّبَ إلى المبرد وحده القول بأن الاسم المرفوع هنا يعرب مبتدأ وما بعد خبره . في : **الخصائص** 1 / 106 ، **الإنصاف** 2 / 504 ، **شرح الكافية الشافية** 2 / 944 ، والجني الداني 1 / 368 ، ومغني اللبيب 1 / 137 ، وهمع الهوامع 2 / 181 . ونسب هذا الرأي إلى الكوفيين والأخفش في : **شرح التصریح** 1 / 701 ، ونقل المرادي أن الأخفش جوز مذهب سيبويه الذي عليه البصريون والأخفش القول بالابداء ، ينظر : **توضیح المقاصد والمصالک بشرح الکافیة ابن مالک** 2 / 810 .
- (125) **الإنصاف** 2 / 620 .
- (126) ينظر : **شرح التصریح** 1 / 701 ، ونسب فيه هذا الرأي إلى الكوفيين والأخفش .
- (127) سورة التوبة / من الآية 6 .
- (128) سورة الانشقاق / الآية 1 .
- (129) **الخصائص** 1 / 106 .
- (130) **شرح الكافية الشافية** 2 / 944 .
- (131) **الإنصاف** (م 25) 1 / 217 ، والمسألة مذكورة في : **اللباب** 1 / 218 – 217 ، **شرح المفصل** 4 / 532 – 535 ، **شرح التسهيل** 2 / 27 – 26 ، والجني الداني 132 – 128 ، وهمع الهوامع 1 / 503 .
- (132) **الإنصاف** 1 / 217 .
- (133) ينظر : **المصدر نفسه** 1 / 217 .
- (134) **المصدر نفسه** 1 / 218 – 217 .
- (135) ينظر : **كتاب سيبويه** 2 / 138 ، والأصول في النحو 1 / 232 ، **لللمع** 233 ، **شرح الكافية الشافية** 1 / 480 .
- (136) **شرح ابن عقیل** 1 / 345 .
- (137) تنظر: (ص 21) من هذا البحث .